



المرأة والفقير والمشاركة الاقتصادية

مدخل

عدم المساواة بين الجنسين يمنع من اندماج المرأة في مختلف مجالات التنمية، فحصول المرأة على التعليم الجيد يؤدي إلى مشاركتها الفاعلة في قوة العمل وبالتالي رفع دخل الأسرة الذي بدوره يؤدي إلى التخفيف من الفقر .

كما أن تحسن تعليم المرأة ودخلها يساهم في رفع درجة مشاركتها في صنع القرار داخل الأسرة الذي يؤدي بدوره إلى رفع المستويات الصحية والتعليمية للأبناء مستقبلاً مما يساعد في التخفيف من الفقر .

إلا إن الوضع الراهن يشير باستمرار إلى عدم المساواة بين الجنسين، ولم تظهر المؤشرات سوى انخفاض محدود في الفجوة القائمة بين تعليم الإناث والذكور، وفي مشاركة المرأة في قوة العمل عموماً وفي العمل بأجر خصوصاً ، وعليه لا يمكن توقع تدني نسبة الفقر كثيراً . وقد أظهرت آخر البيانات أن نسبة الفقر بلغت 34.8% عام 2005م وهي نسبة أقل مما كانت عليه عام 1998م (40.1%).

4- المرأة والاقتصاد

أولاً : النوع الاجتماعي وظاهرة الفقر

1- معدلات الفقر بحسب النوع الاجتماعي

يختلف توزيع الموارد المتاحة للأسرة بين أفرادها وبالتالي يحدث تباين في مستوى الرفاهية بين أعضائها ولكن الأدوات المتاحة لا تمكن من احتساب مؤشرات الفقر للإناث بشكل مستقل عن الذكور . ولهذا يتم اللجوء إلى معرفة الظروف المعيشية للأسر التي ترأسها نساء أو يرأسها ذكور لمعرفة مؤشرات الفقر بحسب النوع الاجتماعي .

وتشير النتائج المنشورة في (تقرير تقييم ظاهرة الفقر لعام 2005م / 2006م) الصادر عن فريق البنك الدولي إلى أن نسبة الفقر في الأسر المرؤوسة من نساء 39% والمرؤوسة من رجال 34.5% وقد تفاوتت هذه النسبة بحسب الحالة الاجتماعية لربة الأسرة أو لرب الأسرة .

وضع المرأة

في اليمن ٢٠٠٨ م

كما تم توضيحه في الجدول التالي :

جدول (18) العلاقة بين النوع الاجتماعي لرئاسة الأسر والحالة الاجتماعية ونسبة الفقر عام 2006 / 2005 م .

أسر يرأسها رجال		أسر ترأسها نساء		الحالة الاجتماعية
معدل الفقر	نسبتها من الكل	معدل الفقر	نسبتها من الكل	
34.6	94.5%	54.4	2%	- متزوجون ويقيمون مع بعضهم
15	0.5%	29	15%	- لا يعيش الزوج مع الأسرة
-	-	42.3	69%	- غالباً ما يغيب الزوج
37.5	3.0%	7	1%	- أعزب / عازبة
23.6	0.4%	26.1	1%	- مطلق / مطلقة
36.8	1.6%	34	13%	- أرمل / أرملة
34.5	100%	39	100%	الإجمالي

المصدر : البنك الدولي - تقرير خاص بتقييم ظاهرة الفقر - مسح ميزانية الأسرة 2005م / 2006م.

ويتضح من الجدول أن :

- معدل الفقر في الأسر التي ترأسها نساء أعلى من الأسر المرؤوسة من رجال، ولكن الفرق لا يعتبر كبيراً .
- الفئة الخاصة بغياب الزوج هي الأكبر للأسر المرؤوسة من نساء والمؤثرة على احتساب إجمالي معدل الفقر بين الأسر المرؤوسة من نساء .
- أعلى معدل للفقر بين فئات الأسر المرؤوسة من النساء هي فئة (المتزوجين ويقيمون مع بعضهم) إذ بلغت أكثر من 54% وغالباً ما يكون فيها الأزواج من العجزة أو المعاقين جسدياً أو عقلياً . كما ترتفع نسبة الوقوع في الفقر بين الأسر المرؤوسة من نساء أرامل 34% تليها أهمية المطلقات ثم الأسر التي لا يعيش الزوج مع الأسرة ثم الأرامل، وأقل نسبة عند الأسر المرؤوسة من عازبات 7% ، في حين نرى أن الفئة الأكثر تعرضاً للفقر بين الأسر المرؤوسة من الرجال هي الفئة الأقل تعرضاً للفقر بين الأسر التي ترأسها نساء وهي فئة العزاب حيث بلغت أقصاها (37.5%) ثم يليها المرؤوسة من الأرامل .
- أما فئة المتزوجين ويقيم الزوج والزوجة معاً فهي الفئة السكانية الأغلب (95%) من السكان في هذا النوع من الأسر فقد كان هو الأكثر تأثيراً على المعدل الإجمالي للفقر بين الأسر

المرؤوسة من رجال والتي بلغت (34.6%) ويظهر التقرير المشار إليه (أن الأسر المرؤوسة من إناث ... تقوم بتخصيص الموارد على نحو أفضل وتخصيص حصة أقل من الاستهلاك نحو التبغ والقات ، وتنفق أكثر على التعليم وعلى الغذاء من الأسر المرؤوسة من الذكور) .

2/4: أهم خصائص الفقراء بحسب النوع الاجتماعي

- بلغ معدل الالتحاق بالتعليم عام 2005م للأطفال في الأعمار (6- 14) سنة في أفقر مجموعة عشرية 64% للأولاد و 37% للبنات ، مقابل معدل الالتحاق في أغنى مجموعة عشرية من حيث الدخل 86% للأولاد و 78% للبنات .
- أن أقل معدل للفقر بين الأسر هي التي يرأسها أشخاص جامعيون .
- ويشير تقرير البنك الدولي لتقييم ظاهرة الفقر في اليمن عند مقارنة العائد من التعليم إلى أنه ((قد فاق معدل العائد من تعليم الإناث كثيراً العائد من تعليم الذكور ، وخاصة الإناث الحائزات على الشهادات الثانوية أو التعليم الفني والتدريب المهني)) .
- نسبة النساء اللواتي قمن بالولادة في ظل توفر خدمات صحية تتراوح بين 19% في أفقر مجموعة عشرية و 40% في أغنى مجموع عشرية .
- أن 91% من النساء في الأسر الفقيرة عمر 15سنة فأكثر هن خارج قوة العمل مقابل 21% لدى الرجال .
- وأن 5.4% من النساء في عمر العمل في الأسر الفقيرة عاطلات عن العمل مقابل 12% من الرجال فقط والمشتغلات مقابل 36% من النساء الفقيرات مقابل 66% من الرجال هم المشتغلون .
- إن 6% من المشتغلات في الأسر الفقيرة يعملن لحاسبهن ولا يعمل منهن بأجر سوى 19% وعلى العكس لدى الرجال فإن 55% من المشتغلين يعملون بأجر و 44% يعملون لحاسبهم .

3- شبكات الأمان الاجتماعي

- ينتج عن تنفيذ سياسات الإصلاح الاقتصادي زيادة في التهميش والتفكك الاجتماعي لعدم قدرة العجزة وكبار السن والأمهات المطلقات والأرامل على المشاركة في العمل المنتج. ولترميم ما تفعله تلك السياسات الإقتصادية وجدت شبكات الأمان الاجتماعي للاستثمار في تنمية المجتمعات المحلية الفقيرة ولتحسين البنية التحتية لخدمات التعليم والصحة والتزود بالمياه الصحية و خلق فرص عمل ، بالإضافة إلى تقديم الإعانات النقدية للفئات المستهدفة الفقيرة وإقراض المؤسسات الصغيرة والأصغر إضافة إلى تقديم برامج تدريبية للحصول على المهارات المطلوبة في سوق العمل، وتعتبر الإناث من أهم المستفيدين من هذه البرامج بحسب الإحصاءات المتوفرة من تلك البرامج .

(1- 3) الصندوق الاجتماعي للتنمية

يعمل الصندوق الاجتماعي للتنمية وفق المكونات الرئيسية التالية :

- 1- تنمية المجتمعات .
- 2- الدعم المؤسسي .
- 3- تطوير المشروعات الصغيرة .
- 4- الموروث الثقافي .
- 5- مواجهة آثار ارتفاع أسعار الغذاء .

ومن خلال مجموعة من الأنشطة التي يمارسها الصندوق من أجل تحقيق أهدافه ، فقد ظهرت

آثارها على النحو التالي :

أ- المستفيدون من أنشطة ومشاريع الصندوق بحسب النوع الاجتماعي

بلغ إجمالي المستفيدين من مختلف أنشطة ومشاريع الصندوق عام 2008م حوالي (5.3) مليون مستفيد نسبة الإناث المستفيدات منهم حوالي 62% بما يعادل (3.3) مليون مستفيدة وهذا يشير إلى أن الصندوق الاجتماعي قد استهدف الإناث عام 2008م بما يعادل 3 نساء من بين كل خمسة مستفيدين من الجنسين ، وهي من النسب التي لا تتوفر لدى غيره من المؤسسات ، وذلك بحسب البيانات في الجدول التالي :

جدول (19) المستفيدون المباشرون من الإناث والذكور من الأنشطة والمشاريع المختلفة للصندوق الاجتماعي خلال 2007م و 2008م (العدد بالألف) .

النشاط	2007م		2008م		نسبة الإناث إلى الذكور
	الإناث	الذكور	الإناث	الذكور	
الصحة	548.8	456.9	1934.5	1.033.3	187%
الطرق	368.2	366.7	399.3	403.1	99%
الدعم المؤسسي	1.5	2.5	579.0	137.2	422%
المياه	51.8	51.9	100.3	99.4	101%
التعليم	48.5	63.2	87.6	108.6	81%
البيئة	37.5	38.0	85.3	83.4	102%
التدريب	2.3	6.2	20.0	23.9	84%
أنشطة أخرى	38.8	37.6	98.1	97.5	101%
الإجمالي	1097.4	1023.0	3.304.1	1.986.4	166%


وضع المرأة

في اليمن 2008م

المصدر: الصندوق الاجتماعي للتنمية - بيانات أعدت وفق طلب من اللجنة الوطنية للمرأة .

المستفيدون المباثرون من الإناث والذكور من الأنشطة والمشاريع المختلفة للصندوق الاجتماعي خلال 2007م (العدد بالآلاف)

المستفيدون المباثرون من الإناث والذكور من الأنشطة والمشاريع المختلفة للصندوق الاجتماعي خلال 2008م (العدد بالآلاف)



يظهر من الجدول السابق مايلي :

- تزايد عدد المستفيدين المباثرين من مشاريع الصندوق عام 2008م مرة ونصف تقريباً عن العام السابق له ، تزايدت فيه الإناث المستفيدات إلى الضعفين .
- كانت المستفيدات عام 2007م تتجاوز عدد المستفيدين (الذكور) بنسبة 7% في حين ارتفعت كثيراً في العام التالي إلى 66% .
- ارتفاع نسبة الإناث بالنسبة للذكور عام 2008م قد وصلت ذروتها في نشاط الدعم المؤسسي استفادت فيه (4) إناث مقابل كل ذكر واحد، أما في القطاع الصحي فقد ظهر أنه مقابل كل (2) إناث مستفيدات ذكر واحد فقط، أما بقية الأنشطة فالفجوة ليست كبيرة بين ما يصيب الإناث منها بالمقارنة بالذكور .
- وبشكل عام فإنه مقابل كل (10) مستفيدين ذكور يوجد (17) مستفيدة تقريباً على مستوى كافة المشاريع المنفذة خلال عام 2008م .
- أهم قطاع استفادت منه النساء أكثر كان القطاع الصحي بنسبة 58% يليه قطاع الدعم المؤسسي فالطرق فالمياه .

ب - المقترضون من الصندوق الاجتماعي بحسب النوع

- بلغ عدد المقترضين حتى سبتمبر عام 2008م (33.5) ألف مقترض ومقترضة من برامج الصندوق المختلفة، نسبة النساء المستفيدات 77% تقريبا مقارنة بالعام السابق الذي كان فيه إجمالي المقترضين حوالي (30) ألفا، ونسبة المقترضات كما هي في عام 2008م .
- وإذا ظلت النسبة بين الإناث والذكور في الربع الرابع من عام 2008م كما هي فسوف يكون هناك (3) مقترضات من برامج الصندوق مقابل مقترض واحد من الذكور، وهي بلا شك نسبة لصالح النساء بغض النظر عن إجمالي قيمة القروض المعطاة للجنسين .

وضع المرأة


في اليمن 2008م

جدول (20) عدد المقترضين من برامج الصندوق الاجتماعي بحسب النوع الاجتماعي عامي 2007م و 2008م .

الإجمالي		الرجال		النساء		العام
%	العدد	%	العدد	%	العدد	العام
%100	29,961	%23	6,891	%77.0	23,700	2007م
%100	33,554	23.4	7,865	%76.6	25,689	2008م (حتى سبتمبر)

المصدر: الصندوق الاجتماعي للتنمية - بيانات أعدت وفق طلب من اللجنة الوطنية للمرأة .

شكل يبين عدد المقترضين من برامج الصندوق الاجتماعي بحسب النوع الاجتماعي عامي 2007م و 2008م



ج - التدريب :

استهدف الصندوق الاجتماعي عام 2008م تدريب (47) ألف ذكر و (40) ألف أنثى تقريباً،

وقد توزع المتدربون على قطاعات التدريب (للتجمعات المحلية) والبيئية والمياه إضافة إلى قطاعات الصحة والتعليم ولكنها بأعداد أقل وكما يوضحه الجدول التالي:

جدول (21) عدد المتدربين والمشاركين في الورش في التوعية والدراسات خلال عامي 2007م و 2008م بحسب النوع .

عدد النساء إلى عدد الذكور	المستفيدون				القطاع الرئيسي
	الذكور		الإناث		
	%	عدد	%	عدد	
%90	48	22,377	51	20,192	تدريب التجمعات المحلية
%100	31	14,418	36	14,396	التدريب والتوعية البيئية
%94	6	2,826	7	2,648	التدريب والتوعية في مجال المياه
%1478	-	76	1	1,123	تدريب القطاع الصحي
%14	8	3,911	3	546	تدريب القطاع الخاص
%32	7	3,173	2	1,016	متدربون في قطاعات أخرى
%85	100	46,781	100	39,921	الإجمالي

المصدر : الصندوق الاجتماعي للتنمية بيانات بطلب من اللجنة الوطنية للمرأة .

ومن الجدول يتضح ما يلي :

- معظم نشاط التدريب يوجه نحو التجمعات المحلية سواء كان من الإناث أو الذكور .
- يأتي التدريب والتوعية البيئية في المرتبة الثانية من حيث توفير فرص التدريب .
- نسبة الإناث المستفيدات من التدريب إلى الذكور تبلغ 85% أي مقابل إجمالي كل (100) متدرب من الذكور يوجد (85) متدربة من الإناث .
- التدريب في القطاع الصحي يكاد يكون موجهاً للإناث بسبب الفجوة القائمة لصالحهن، وتتساوى الفرص بين الجنسين في مجال التدريب والتوعية البيئية ، أما التدريب والتوعية في مجال المياه فيوجد فيه تحيز للذكور ولكنه محدود وكما هو الحال بالنسبة لتدريب التجمعات المحلية ، في حين يبلغ التفاوت أقصاه في القطاع الخاص وفي القطاعات الأخرى مثل السلطة المحلية والزراعة .
- مواضيع التدريب والنتائج المستهدفة من التدريب غير معروفة، ولا بد أن تكون موجهة نحو رفع القدرات والمهارات للأفراد وبالذات للفقراء منهم وتمكينهم من الحصول على فرص عمل منتجة.

د - توفير فرص العمل

- تقدر عدد فرص العمل التي وفرتها مشاريع الصندوق الاجتماعي حتى عام 2008م بحوالي (7.150.674) (يوم عمل) وهي تعادل (19.6) ألف عامل تقريباً لمدة عام كانت معظمها للذكور بما نسبته 99% .
- معظم فرص العمل التي استفاد منها الذكور أتاحتها مشاريع التعليم ثم البيئة والطرق، في حين كانت بالنسبة للإناث في مجال مواجهة آثار ارتفاع أسعار الغذاء ثم في قطاع الصحة والدعم المؤسسي، ولكن جميع تلك الفرص المتاحة للإناث لا تشكل سوى فرص عمل لـ (243) امرأة لمدة عام واحد .
- والجدول التالي يوضح تطوير خلق فرص العمل خلال الأعوام 2005م حتى 2008م .

جدول (22) فرص العمل التي وفرها الصندوق الاجتماعي في الأعوام 2005م – 2008م .

الأعوام	عدد فرص العمل	
	عدد الذكور	عدد الإناث
2005م	غير متوفر	غير متوفر
2006م	غير متوفر	غير متوفر
2007م	9798	246
2008م	19348	243

المصدر : صندوق الاجتماعي للتنمية- بيانات بطلب من اللجنة الوطنية للمرأة .

ومن الجدول يلاحظ :

- ثبات عدد الفرص التي توفرت للإناث في عامي 2007م و 2008م في حين تضاعفت تلك الفرص بالنسبة للذكور خلال نفس الفترة .
- توسع مشاريع الصندوق في عام 2008م خلق فرص عمل للذكور ولكنها ليست كذلك بالنسبة لما يتوفر للإناث، وقد يكون السبب هو الطبيعة الإنشائية لمعظم أنشطة الصندوق والتي لا تعد من الأنشطة المناسبة لاستقطاب النساء للعمل من حيث القبول الاجتماعي لها أو من حيث توفر المهارة اللازمة أو لظروف العمل بهذا النشاط .
- وهذا يقف عائقاً أمام زيادة الفرص المتاحة للنساء إذا تم دمج هذا الهدف مع الأهداف الأخرى التي يتوخى الصندوق تحقيقها عبر برامجها أو بعضها على الأقل ، كما أن خلق فرص العمل ليست هدفاً مباشراً لتلك البرامج على عكس صندوق الأشغال العامة .

هـ- برامج الصندوق الإقراضية

يقوم الصندوق الاجتماعي بتقديم القروض من خلال (11) قناة أو برنامج إقراض قدمت قروضاً خلال عام 2008م (حتى نهاية شهر سبتمبر) لحوالي (33.554) مقترضاً سواء كان لغرض تمويل المنشآت الصغيرة والأصغر أو لتمويل مشاريع مدرة للدخل ، كان نصيب النساء منها 77٪ وهذا يدل على أن التوجه نحو إقراض النساء كونهن أكثر حرصاً على النجاح لعدم مخاطرتهم في توجيه القرض لمجالات غير إنتاجية .

يلاحظ أن تدني المقترضات من صندوق تمويل الصناعات و المنشآت الصغيرة والأصغر قد يكون بسبب محدودية النساء اللواتي لديهن تلك المشاريع، وبسبب تعقد إجراءات الاقتراض من صندوق الصناعات، و لعدم معرفة النساء في كيفية الحصول على القروض من هذا المصدر .

وفيما يلي جدول يوضح عدد المقترضين من برامج ومؤسسات التمويل الأصغر.

جدول (23) عدد المقترضين من برامج الصندوق الاجتماعي بحسب النوع عامي 2007م و 2008م .

المقترضون 2008م (حتى 30 سبتمبر)		عدد المقترضين 2007م			البيان	
نسبة النساء إلى الرجال	الرجال	النساء	نسبة النساء إلى الرجال	الرجال		النساء
	7.865	25.689	%335	6891	23070	عدد المقترضين من كافة برامج الإقراض
	5.895	25.517	%454	5.051	22.953	عدد المقترضين (باستثناء صندوق تمويل الصناعات والمنشآت الصغيرة

المصدر : الصندوق الاجتماعي للتنمية بيانات بطلب خاص من اللجنة الوطنية للمرأة .

ومن الجدول يلاحظ :

- أن الفرص التي توفرت لاقتراض النساء يفوق الفرص التي توفرت للذكور ثلاث مرات فمقابل كل (327) مقترضة عام 2008م يوجد (100) رجل مقترض .
- تزايد فرص النساء في البرامج الإقراضية (باستثناء المقترضين من صندوق تمويل الصناعات والمنشآت الصغيرة) أكثر من أربعة أضعاف الفرص المتاحة للرجال ، وذلك بسبب محدودية النساء المستفيدات من ارتفاع عدد الرجال المقترضين من هذا المصدر .
- ارتفع عدد المقترضات خلال العام بنسبة زيادة سنوية 11% و للمقترضين الرجال بنسبة 14% ولكن ذلك لم يبلغ توجه الإقراض لبرامج الصندوق نحو النساء .
- بالرغم من انخفاض قيمة القروض ومحدودية تأثيرها على تحسين دخول المقترضين فإن التوجه الذي يقوده الصندوق يجب التوسع فيه للوصول إلى إزالة التمييز بين الجنسين في الحصول على قروض خارج برامج شبكة الأمان الاجتماعي لتحسين فرص النساء في المشاركة في الأعمال التجارية والصناعية .

(2-3) : صندوق الأشغال العامة

- يوفر المشروع فرص عمل من خلال تطوير البنية التحتية الأساسية ، والذي نفذ منها خلال عام 2008م حوالي (283) مشروعاً نصفها في مجال التعليم يليه الزراعة بنحو ثلث المشاريع .
- وقد استفاد منها حوالي (672) ألف مستفيد منهم 55% من الإناث عام 2008م ، وقد وفرت مشاريع صندوق الأشغال العامة حوالي (43) ألف فرصة عمل لشهر جميعها كانت للرجال .
- وفيما يلي توضيح أكثر لفئات المستفيدين من مشاريع الصندوق .

وضع المرأة

في اليمن 2008م

يوضح الجدول (24) عدد المستفيدين من مشاريع صندوق الأشغال العامة بحسب النوع لعامي 2007م و2008م .

المستفيدون عام 2008م		المستفيدون عام 2007م		القطاع
نسبة النساء إلى الذكور	الذكور	الإناث	نسبة النساء إلى الرجال	
122%	112.212	137.147	122%	التعليم
117%	102.946	120.849	117%	الزراعة
127%	25.323	32.230	127%	رصف الطرق
567%	5.353	30.332	567%	المياه
82%	18.154	14.853	82%	الصحة
93%	28.652	26.661	93%	الشئون الاجتماعية
111%	8.424	9.348	111%	المجاري
123%	301.064	371.420	123%	الإجمالي

المصدر : صندوق الأشغال العامة - بيانات بطلب من اللجنة الوطنية للمرأة .

ويتضح من الجدول ما يلي :

- استفاد من مشاريع الصندوق عام 2008م (672) ألفاً منهم 55% إناث ، معظم المستفيدين كانوا بمشاريع التعليم فالمشاريع الزراعية والمجاري .
- انخفاض عدد المستفيدين عام 2008م عن عددهم في 2007م بنسبة 29% أصاب كلا من الإناث والذكور وينفس النسبة تقريباً .
- يلاحظ أن نسبة النساء إلى الرجال متطابقة بين عامي 2007م و2008م في كافة القطاعات، ولا يمكن أن تكون بالصدفة بل يتطلب معرفة الأسباب ومعالجتها .

فرص العمل التي وفرتها مشروعات الصندوق:

لقد وفرت مشاريع صندوق الأشغال العامة حوالي (43) ألف فرصة عمل / شهر منها (17.5) ألف فرصة للعمالة الماهرة من الرجال و (25.7) فرصة عمل / شهر لأفراد غير ماهرين خلال عام 2008م وهي فرص عمل للرجال فقط، ولم توفر أي فرصة عمل للنساء، وهذا يدل على أن الصندوق لم يدمج النوع الاجتماعي في برامجه وهو بلا شك لم ينشأ لخلق فرص عمل للرجال فقط، والجدول التالي يوضح ذلك .

جدول (25) عدد فرص العمل التي وفرتها صندوق الأشغال العامة عام 2007م و 2008م (للرجال فقط) .

المستفيدون رجل / شهر	السنة
86.361	2007م
43.209	2008م
50%	نسبة الانخفاض السنوي

المصدر : صندوق الأشغال العامة - بيانات بطلب من اللجنة الوطنية للمرأة .

و لم يكتف الصندوق من عدم شمول النساء في فرص العمل التي توفرها المشاريع المنفذة من قبله بل أنه خفض عدد الفرص المتاحة للرجال أيضاً بنسبة 50% عام 2008م عن العام السابق له وهو بلا شك تراجع لم تبين أسبابه .

(3-3) : صندوق الرعاية الاجتماعية

يهدف هذا الصندوق إلى تقديم المساعدة الاجتماعية والدعم للفقراء من الأفراد والأسر من أجل تحسين مستوى معيشتهم بشرط ألا يكون لديهم مصادر دخل أخرى .
وقد بلغ عدد الحالات التي يستهدفها الصندوق حوالي (1.042.409) أفراد عام 2008م، نسبة الإناث حوالي 47% من إجمالي عدد الحالات التي يقدم لها الصندوق المعونة المادية .
كما قام الصندوق بتنفيذ عدد من الدورات للمستفيدين من مساعدته لغرض تطوير مهاراتهم للقيام ببعض المهن وقد أظهرت البيانات أن المشاركين في تلك الدورات خلال عام 2008م حوالي (1401) فرد منهم 36% إناث .

والجدول التالي يوضح مجالات التدريب وعدد المشاركين فيها بحسب النوع الاجتماعي في مختلف محافظات الجمهورية عام 2008م .

جدول (26) عدد الحالات التي تم تدريبها على مهارات في المجالات المختلفة بحسب النوع عام 2008م.

المجال	الذكور	الإناث	الإجمالي	نسبة الإناث إلى الذكور
تربية الماشية	292	206	498	
صناعة الفخار	-	30	30	
كوافير	22	76	98	
تسويق	44	15	59	
اصطياد	100	-	100	
صحة حيوان	170	-	170	
خياطة عامة	-	20	20	
خياطة عباءات	-	20	20	
صحة وتغذية حيوان	143	81	224	
تربية نحل	109	20	129	
تطريز الأحزمة	-	25	25	
صيانة أجهزة منزلية	13	-	13	
صناعات غذائية	-	15	15	
الإجمالي	893	508	1401	57%

المصدر : صندوق الرعاية الاجتماعية - بيانات بطلب من اللجنة الوطنية للمرأة .

ويظهر الجدول السابق أن ثلث المستفيدين من الدورات على المهارات هن من النساء ولذلك فإن الفرص التي حصلت عليها النساء تمثل نصف ما لدى الرجال، ورغم أن المواضيع التي تم التدريب عليها محدودة إلا أنها ذات صلة بسوق العمل واحتياجات الفقراء، ولكن نشاط التدريب لا يزال رمزياً مما يستلزم تبني عملية تدريب واسعة تشمل كل الحالات القادرة على العمل وبالذات العاطلين والمطلقين والأرامل والعوانس... الخ . مع أهمية إعطاء بُعد النوع الاجتماعي أهمية خاصة من خلال زيادة استيعاب النساء في برامج التدريب القادمة .

(4- 3) : صندوق تمويل الصناعات والمنشآت الصغيرة

تعتبر المشروعات الصغيرة من القنوات الأساسية التي يعول عليها للقضاء على الفقر لما توفره تلك المنشآت من فرص عمل ودخل وتزايد للملاك والعاملين فيها ولهذا كان إنشاء هذا الصندوق لتشجيع المشروعات الصغيرة لتحسين إنتاجها من خلال تقديم التسهيلات للحصول على القروض . قام صندوق تمويل الصناعات والمنشآت الصغيرة عام 2008م بمنح (1.381) مقترضاً نسبة الإناث منهم (5.4%) فقط ، والجدول التالي يوضح عدد المستفيدين من قروض صندوق تمويل الصناعات والمنشآت الصغيرة خلال الأعوام 2006م – 2008م .

جدول (27) عدد المستفيدين من قروض صندوق تمويل الصناعات والمنشآت الصغيرة بحسب النوع 2006م – 2008م .

عدد النساء مقابل كل (100) من الرجال	عدد المستفيدين			الأعوام
	الإجمالي	الذكور	الإناث	
18	1326	1121	205	2006م
10	1936	1762	174	2007م
6	1381	1306	75	2008م

المصدر: بيانات (2006م – 2007م) من تقرير وضع المرأة 2007م – اللجنة الوطنية للمرأة وبيانات عام 2008م صندوق الصناعات الصغيرة – بحسب طلب اللجنة الوطنية للمرأة .

- من الجدول تتضح الفجوة الحاصلة بين عدد الإناث المستفيدات من قروض هذا الصندوق وعدد الرجال المستفيدين منه فمقابل كل (100) مقترض من الرجال لا توجد سوى (6) مقترضات .

كما يظهر أن عام 2008م هو الأقل في عدد المستفيدات من قروض الصندوق مقارنة بالسنوات الماضية وهو العام الذي ظهرت الفجوة بين المستفيدين من الجنسين بشكل أوسع من الأعوام السابقة مما يدل على وجود صعوبات تحد من فرص حصول المرأة على القروض . ومن العوامل التي تحد من

وضع المرأة

في اليمن ٢٠٠٨م

قدرة النساء على الاقتراض عدم امتلاكهن الأرض أو رأس المال أو غياب المرأة في السوق المحلية بسبب البيئة الاجتماعية التي تحد من حركه المرأة وبالتالي تحد من قدرتها في الحصول على القروض . وقد أظهرت إحصاءات مجلس سيدات الأعمال أن هناك (476) مشروعاً مسجلاً لديها تعود ملكيتها لسيدات أعمال يقع نشاطها في (6) مدن رئيسية ولكنها تتركز في العاصمة. ولكن الإحصاءات الرسمية تقدر عدد النساء اللواتي يصنفن كأصحاب عمل أو العاملات لحسابهن في أنشطه غير زراعيه تفوق العدد المسجل في مجلس سيدات الأعمال كثيراً .

الجدول (28) توزيع بعض سيدات الأعمال بالجمهورية بحسب المحافظات والنشاطات التي تمارسها للعام 2008م

المحافظة	النشاط										
	الإجمالي	النقل و الاتصالات	خدمات عامة	خدمات شخصية	خدمات	فنادق و مطاعم	تجاري	تشيد بناء ومقولات	صناعي	صيد	زراعي
صنعا	113	3	13	2	33	-	40	9	13		
الأمانة	178	12	21	26	30	1	72	13	3		
عدن	48	-	10	7	14	7	-	2	8		
تعز	35	1	9	11	7	-	2	-	5		
الحديدة	14	2	-	-	-	-	11	-	-		
حضرمت	3						2	1			
إب	7	1	2				3		1		
الإجمالي	398	19	55	46	84	8	130	25	30		

المصدر: الاتحاد العام للغرف التجارية .

يتضح من الجدول ما يلي :

- يتركز معظم نشاطات سيدات الأعمال في قطاع الخدمات حيث يشكل إجمالي الخدمات (185) نشاطاً، يليه قطاع التجارة فالصناعة ثم المقاولات

5. ثانياً: المرأة والعمل :

تعترف القوانين السائدة بحق المرأة في العمل حيث ينص قانون العمل على التساوي بين الجنسين في التوظيف والترقية والأجور والتدريب والتأهيل والحماية الاجتماعية ، كما أن قانون الخدمة المدنية لا يفرق بين الموظفين على أساس النوع الاجتماعي في كافة الواجبات والحقوق والتي أعطى المرأة بعض الامتيازات المتعلقة بوظيفتها الاجتماعية كأم . إلا أن المرأة لا تزال تعاني الكثير من التحديات ذات العلاقة باللامساواة في النوع الاجتماعي في سوق العمل والعمالة الذي أنعكس على تدني مشاركتها في النشاط الاقتصادي .

1/5: معدلات مشاركة المرأة في النشاط الاقتصادي

بلغ عدد القوة البشرية بحسب تقديرات مسح ميزانية الأسرة المعيشية (كآخر مصدر لهذه المعلومات) حوالي (11.1) مليون نسمة عدد الإناث منها (5.7) مليون نسمة ونسبتها 51% .
 (596) ألف أنثى ناشطة اقتصادياً (قوة العمل النسوية) في حين أن (5.1) مليون أنثى غير ناشطة اقتصادياً (خارج قوة العمل) .
 ويتوزع عدد الناشطات اقتصادياً إلى مشغلات ومتعطلات حيث لاتمثل نسبة المشغلات سوى 7.7% فقط من إجمالي المشغلات من الجنسين، ويستعرض الجدول التالي كيف يتوزع هذا العدد بحسب استلام الأجر وبحسب النشاط .

جدول (29) يوضح تركيب العمالة والفروق النوعية في عام 2005م / 2006م (العدد بالآلاف) .

نوع الفئة	الإجمالي		
	الذكور	الإناث	الذكور
عدد	3.830	320	4.150
إجمالي العمالة	%100	%100	%100
العمالة بأجر	%52.1	%35.9	%50.9
العمل الذاتي	%46.7	%43.1	%46.5
العمل بدون أجر	%1.2	%21.0	%2.6
الزراعة والصيد	%34	%36	%34
الصناعة والطاقة	%19	%8	%18
التجارة	%17	%3	%16
النقل والمواصلات	%6	%1	%6
خدمات أخرى	%25	%21	%26

المصدر : مسح ميزانية الأسرة 200 م / 2006 م .

وضع المرأة

في اليمن ٢٠٠٨م

ومن الجدول يتضح أن 36% من العمالة النسوية تعمل بأجر و43% منها عمالة ذاتية (لحسابها أو كأصحاب عمل) وتعمل أكثر من خمس النساء العاملات بدون أجر. تستوعب الزراعة أكثر من ثلث العاملات وهي من الأنشطة التي تعمل بها المرأة بكثافة ولكن وجود التمييز في المفاهيم المستخدمة وجمع البيانات أدت إلى تدنى حجم العمالة الزراعية. وتبلغ نسبة النساء المشاركات في النشاط الاقتصادي حوالي 10.5% وهي نسبة متراجعة بالقياس لعام 1999م (مسح القوى العاملة) أما نسبة مشاركة الرجال فقد وصلت إلى 79.4% في نفس الفترة.



2/5: الفروق النوعية في العمالة

يعود تدني نسبة مشاركة النساء في النشاط الاقتصادي لوجود ممارسات تمييزية داخل الأسرة وفي سوق العمل تجاه عمل المرأة، كما تؤثر البنية التحتية الضعيفة سلباً في قدرة النساء على الحركة والوصول إلى موقع العمل .

تظهر بيانات العام 2005م / 2006م أن (320) ألف امرأة مشغلة مقابل (3.8) مليون مشغل من الرجال .

ورغم تدني عدد المشتغلات إجمالاً فإن 36% منهن يعملن بأجر في ذلك العام مقابل 52% من الرجال يعملون بأجر .

وتعمل 43% من المشتغلات لحسابهن أو أصحاب عمل مقابل 47% من الرجال يعملون في نفس الفئة. أما نسبة العاملات بدون أجر فتمثل 21% من المشتغلات في حين تصل النسبة لدى الذكور 1% فقط.

والجدول السابق يوضح تلك الفروق النوعية بين العمالة النسوية والعمالة بين الرجال بدون أجر في حين يعمل أكثر من 97% من المشتغلين الرجال بأجور أو لحسابهم أو كأصحاب عمل ويوزع المشتغلون على الأنشطة بدرجات مختلفة ولكن غير متفاوتة كثيراً كما هي الحال بالنسبة للنساء المشتغلات.

وتعمل معظم النساء بالقطاع الزراعي يليه قطاع الخدمات العامة مثل التعليم والصحة بنسبة 21%، أما النسبة المتبقية فهي غير مبينة النشاط وهذا ما يدل على وجود تحيز إحصائي في بيانات قوة العمل النسوية وإلا ماذا يعني وجود أكثر من خمس المشتغلات غير مصنفة أنشطتهن الاقتصادية التي يعملن بها .

3/5: معدلات البطالة بين النساء

تؤدي العلاقات غير المتساوية من منظور النوع الاجتماعي ابتداءً من الأسرة والمجتمع والدولة والأسواق إلى وجود فروقات في الحصول على الموارد مثل الأرض ورأس المال والعمل .. وفي ظل هذه الظروف لا يمكن زيادة مشاركة المرأة في سوق العمل بدون تقوية قدرتها في الحصول على الموارد والتحكم فيها من أجل المساهمة في النشاط الإنتاجي .

ونظراً لضعف القدرات الذاتية لدى النساء في تأسيس المشاريع الإنتاجية وللمعوقات التي تقف أمامهن في الوصول إلى السوق وفرص العمل ، فقد بلغ معدل البطالة بين النساء ضمن قوة العمل النسوية حوالي 46.3% في عام 2005م / 2006م وهو ما يقارب نصف قوة العمل النسوية في ذلك العام والتي قدرت بحوالي (596) ألف امرأة نشطة .


وضع المرأة

في اليمن ٢٠٠٨م

إن ارتفاع نسبة النساء العاطلات عن العمل لم يظهر سوى النساء اللواتي لم يعملن ويبحثن عن عمل، ولأن البحث عن عمل ليس من الأمور المتاحة للمرأة فإن هناك جزءاً مخفياً من النساء الراغبات في العمل ولكن أمامهن من العوائق ما يمنع قيامهن بالبحث عن عمل لأسباب اجتماعية وثقافية، وقد أظهرت بيانات البحث 2005م/2006م أن هناك من النساء من يرغبن في العمل ولكنهن لا يبحثن عنه حالياً أو أنهن لا يرغبن فيه بسبب اعتراض الأسرة، وتقدر الفئتان بالآتي :

- 1- النساء الراغبات في العمل ولكنهن لم يبحثن عنه (193) ألف امرأة .
 - 2- النساء غير الراغبات بالعمل بسبب اعتراض الأسرة (430) ألف امرأة .
- الإجمالي (623) ألف امرأة .

ومجموع الفئتين يتجاوز إجمالي قوة العمل النسوية في نفس العام ولم يتم احتسابهن كعاطلات عن العمل بسبب المفهوم المعتمد لحساب البطالة وهو شرط البحث .
علماً أن الرغبة في العمل يعد بديلاً عن البحث عن العمل إذا لم تكن هناك ظروف ملائمة للبحث عنه، وإذا اعتمد ذلك فإن معدل البطالة بين النساء سيرتفع إلى أكثر من 59% مما يعني أن معظم قوة العمل النسوية هن من العاطلات .



وضع المرأة

في اليمن 2008م

جدول (30) عدد العاطلين ومعدلات البطالة بحسب النوع في عام 2005م / 2006م
(العدد بالألف) .

معامل التفاوت	الذكور	الإناث	البيان
-	519	276	1- عدد العاطلين
389	11.9%	46.3%	2- معدل البطالة
-	779	193	3- عدد الراغبين في العمل و لم يبحثوا عنه
-	1298	469	4- عدد الباحثين الراغبين في العمل (3+1)
234	25.3%	59.3%	5- معدل البطالة باستخدام مفهومي البحث والرغبة

المصدر : نتائج مسح ميزانيه الأسرة 2005م / 2006م - الجهاز المركزي للإحصاء .

إن التفاوت بين الإناث والذكور في البطالة كبير جداً فمقابل كل (100) عاطل من الذكور هناك (389) عاطلة عن العمل وينخفض بعد إضافة الراغبات من غير الباحثات عن العمل إلى (234) عاطلة مما يدل على أن البحث عن العمل من قبل الإناث غير متاح لهن سواء بسبب عدم تمكنهن من الوصول إلى الجهات أو للوسائل التي يجري البحث لديها أو بواسطتها .

ولم تشر الإحصاءات الجارية للأفراد الباحثين عن عمل والمسجلين في سجلات وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل في المحافظات سوى عن (810) امرأة سجلت لديها مقابل (10.244) رجلاً مسجلاً ، إلا أن هناك عدد من حالات التسجيل لم يجر تصنيفها بحسب النوع وعددها (9323) حالة .

وقد تمكنت تلك المكاتب من تعيين (11487) ذكراً مقابل (170) أنثى ، كما يوضحه

الجدول

التالي :

جدول (31) عدد الباحثين عن عمل مسجلين في مكاتب العمل والمعنيين منهم عام 2007م.

الفئة	الإناث	الذكور	غير مصنفة النوع	الإجمالي
المسجلون خلال العام	810	10244	9.323	20.377
المعنيون خلال العام	170	11487	5.217	16.874

المصدر: النشرة الإحصائية لوزارة الشؤون الاجتماعية والعمل لعام 2007م .

يتضح من بيانات الجدول السابق أنه لا يمكن الخروج باستنتاجات سليمة بسبب ارتفاع عدد غير المصنفين بحسب النوع بين المسجلين والمعينين ولكن من الواضح تدني عدد الإناث المسجلات والمعينات .

وما يمكن الإشارة إليه في هذا الصدد هو أن تعزيز توجه تلك المكاتب في تسجيل الباحثين عن عمل لن يكون فاعلاً إلا إذا اقترن بحصول المسجلين لديها على إعانات بطالة لكلا الجنسين، مع أهمية توفير تسهيلات أكثر للإناث العاطلات في الوصول إلى تلك المكاتب ، وانتشار فروعها في المناطق الريفية حيث ستعطي للنساء فرصاً أفضل للتسجيل لديها وخاصة إذا اقترن التسجيل لطلب العمل بالالتحاق بدورات تدريبية في المجالات التي يطلبها سوق العمل والذي قد يحتاج إلى تحفيز لاستيعاب الباحثات عن العمل .

4- العمالة النسوية غير النظامية

يقدر حجم العمالة النسوية غير النظامية بين 67% و 51% من إجمالي العمالة النسوية، وفي حالة عدم شمول العاملات في الزراعة، فإن ما يقارب ثلثي تلك القوة العاملة النسوية تعمل في القطاع غير المنظم والذي يفتقر للقوانين واللوائح المنظمة للعمل إضافة إلى عدم حصول العاملات فيها من الجنسين على التأمين الاجتماعي وعلى الضمان الصحي وانعدام أي شكل من أشكال الحماية القانونية أو الاجتماعية للعاملين.

ومن الخصائص التي وفرتها إحصاءات تعداد 2004م حول العاملات في القطاع غير المنظم ما يلي :

- تعمل معظم العاملات داخل المساكن بما يتجاوز نصف عدد العاملات فيه .
- تعمل 22% من النساء في هذا القطاع ساعات عمل يومية تتجاوز (8) ساعات .
- تدني الوضع التعليمي للعاملات في القطاع غير المنظم هو السبب في ممارسة العاملات فيه أعمالاً متدنية المستوى الوظيفي والأجر.
- تعمل 38% من العاملات في القطاع غير المنظم بأجر نقدي و 34% منهن يعملن لحسابهن و 20% مشاركات مع الأسرة .

الملاحظات والتوصيات :

1- لا بد من التوسع في تقديم الدعم المادي والقروض للنساء اللاتي يرغبن في إنشاء مشاريع صغيرة .

2- باعتبار الأمية هي التحدي الحقيقي أمام اندماج المرأة في مجال العمل وتحسين

إنتاجها ودخلها ، يكون من المجدي تصميم آلية للربط بين أنشطة محو الأمية في

- صفوف النساء وتوفير فرص عمل لهن، وتعهدهن بالأنشطة الموجهة للحد من ظاهرة الفقر مثل التدريب والتأهيل والإقراض للأعمال المنزلية للمرأة المنتجة، وتنمية الصناعات والمنشآت الصغيرة، بحيث تستفيد منها خريجات مراكز محو الأمية وخريجات مراكز التدريب النسوي .
- 3- دعم مخرجات التعليم الأساسي والثانوي من الفتيات اللواتي لم تتوفر لهن فرص الاستمرار في التعليم بمراحله المختلفة، خاصة في الأسر الفقيرة والحصول على التدريب والقروض لخلق فرص عمل منتجة لهن داخل المنزل أو في المنشآت الصغيرة والأصغر بما يمكن من تهيئتهن على العمل المنتج .
- 4- الحصول على التدريب والقروض لخلق فرص عمل منتجة للفتيات داخل المنزل أو في المنشآت الصغيرة والأصغر بما يمكن من تهيئتهن على العمل المنتج .
- 5- تحسين فرص التوظيف الحكومي للإناث بما يتناسب مع المستهدف بالخطة الخمسية الثالثة 2006م / 2010م على الأقل .
- 6- توفير الخدمات الضرورية لتمكين المرأة من الإلتحاق بالعمل والوصول إليه بما فيها توفير دور الحضانه في أماكن العمل .
- 7- توفير فرص تدريب المرأة العاملة بما يمكنها من شغل الوظائف المناسبة لمؤهلاتها وقدراتها ويحقق لها فرص الوصول إلى الوظائف الإدارية العليا بشكل متكافئ مع الفرص المتاحة للرجال .
- 8- رفع قدرات مكاتب التشغيل الحكومية وتوسيع نشاطها جغرافياً ونوعياً بحيث تشمل :
• تطوير أنظمة الاتصال بطالبات العمل وتوفير المعلومات اللازمة عن الفرص المتاحة وخاصة في ظل محدودية قدرة النساء على الحركة في البحث عن عمل .
• وضع نظام حوافز تشجيعية لرفع مستوى التسجيل في مكاتب التشغيل واعتماد آلية لدفع مساعدة مادية للمسجلات لديهم (مساعدة بطالة) .
• وضع نظام تحفيزي للقطاع الخاص مقابل تشغيله لأعداد متزايدة من الإناث .
- 9- إزالة التحيز الإحصائي لقياس العمالة النسوية بتطوير أساليب وأدوات جمع البيانات



المشاركة السياسية

في

السلطة

و

صنع القرار



مدخل

يضمن الدستور اليمني المساواة في الحقوق والواجبات بين الرجل والمرأة ويأتي حق المشاركة السياسية وفي صنع القرار في مقدمة الحقوق المكفولة للمرأة كمواطنة . إلا أن النهوض بالحقوق السياسية للمرأة في مجال الممارسة الفعلية لا يزال ضعيفاً رغم تطور الحياة الديمقراطية ومشاركة المرأة اليمنية في العمل السياسي منذ وقت مبكر من القرن الماضي .

وتعد مشاركة المرأة في الحياة العامة أمراً مهماً من أجل التغيير والتطوير، وهذه الحقيقة تستوعبها القيادة السياسية للدولة والأحزاب وصناع القرار. ويعتبر تحسين أوضاع النساء ومشاركتهن السياسية من أكثر المسائل تحدياً ولهذا ينظر إليها كمساند للمرأة في تجاوز الحواجز التي تمنع من تعزيز وتوسيع مشاركتها السياسية ووصولها إلى مواقع اتخاذ القرار، وخاصة وهي متجهة نحو اعتماد إجراءات فعالة لمساعدة النساء في الحصول على التمثيل الحقيقي وليس الرمزي لتحقيق العدالة في العملية السياسية . وحتى تتم تلك الإجراءات فإن الفجوة بين الجنسين كبيرة سواء في المشاركة السياسية والإدارية أو غيرهما من سلطات اتخاذ القرار والتي تعكس جزءاً منها البيانات التي سيتم استعراضها في هذا الفصل .

6- المرأة وصنع القرار :

النظرة التقليدية تجاه مشاركة النساء في الحياة العامة وبقاء الصورة النمطية للأدوار المحددة اجتماعياً للمرأة أثرت سلباً على المؤسسات السياسية ومنظمات المجتمع المدني رغم إن هذه المؤسسات تعتبر مساندة في تعزيز مشاركة المرأة في مراكز اتخاذ القرار في السلطة ، إذ أظهرت خطوات إيجابية في محاولة توسيع نطاق تمثيل النساء في هذا الجانب .

فقد تم تعيين امرأتين في مناصب وزارية في قوائم الحكومة الحالية من بين (33) وزيراً . والوزيرتان هما وزيرة الشؤون الاجتماعية والعمل ووزيرة حقوق الإنسان وهو تحسن نسبي قياساً بالحكومات السابقة ، ولكنه تمثيل منخفض بالقياس بما تمثله النساء في المجتمع والرغبة في رفع مساهمة النساء بشكل فاعل في اتخاذ القرارات المؤثرة على مستقبلهن . ويلاحظ أن تمثيل المرأة في المراكز الإدارية والسياسية العليا يتسع كلما ابتعدنا عن قمة الهيكل الإداري في الدولة:

وضع المرأة

في اليمن 2008م

فتوجد في مجلس الوزراء ووزيرتان عاملتان كما توجد (4) موظفات بدرجة وزير و (28) وكيلة ووكيلة وزارة مساعد وما في مستواهما و (207) مديرة عام وكبار الأخصائيين. وعموماً فإن إجمالي التعاملات في السلطة العليا للدولة حوالي (241) امرأة مقابل (6463) رجلاً أي مقابل كل (100) رجل في السلطة العليا توجد (4) نساء تقريباً وهي نسبة مشاركة متدنية .

والجدول التالي يوضح تمثيل كل من النساء والرجال في الوظائف العليا للدولة عام 2008م .

جدول (32) مستوى تمثيل المرأة في المراكز القيادية العليا في الدولة عام 2008م .

% الإناث إلى الذكور	الذكور		الإناث		المركز القيادي
	%	عدد	%	عدد	
6.5	0.5	31	0.8	2	مجلس الوزراء
1.1	5.5	354	1.7	4	درجة وزير
صفر	2.0	130	-	-	درجة نائب وزير
2.3	8.6	557	5.4	13	وكيل وزارة
صفر	0.6	36	-	-	وكيل محافظة
2.5	2.5	163	1.7	4	رؤساء مجالس وهيئات ومصالح وغيرهم
1.9	5.0	324	2.5	6	وكيل وزارة مساعد
2.2	3.5	224	2.1	5	وكلاء مصالح وهيئات وغيرها
3.8	58.6	3786	60.2	145	مدراء عموم
صفر	1.3	85	-	-	مدراء فروع
8,0	12,0	775	25,7	62	كبار اخصائيين
3.7	100	6.463	100	241	الإجمالي

- المصدر : (1) وزارة الخدمة المدنية - بيانات بطلب اللجنة الوطنية للمرأة 2008م .
 (2) اللجنة الوطنية للمرأة تقرير وضع المرأة 2007م .
 (3) لم يشمل الجدول القضاء والسلك الدبلوماسي .

وضع المرأة

في اليمن 2008م

ويتضح من الجدول السابق عدم تكافؤ الفرص بين الجنسين في المستويات الإدارية العليا في الدولة رغم التوجهات المساندة لقضايا المرأة لدى القيادة العليا للدولة .
أما الوضع الراهن لشغل الوظائف العليا في الدولة هو نتاج لعدم التكافؤ في فرص شغل الوظائف العليا لعقود سابقة ، ولكن القرارات الصادرة حديثاً توضح الصورة المستقبلية التي يسود الاعتقاد

بأنها ستكون أقل تفاوتاً بالفرص المتاحة للجنسين .

جدول (33) يوضح القرارات الصادرة في الدرجات الوظيفية العليا بحسب النوع في عامي 2007م و2008م

2008م			2007م			الوظيفة القيادية
نسبة النساء إلى الرجال	الرجال	النساء	نسبة الإناث إلى الذكور	الرجال	النساء	
5%	120	6	0.2%	1693	4	أعلى من درجه مدير عام
5.6%	321	18	4.9%	468	23	درجه مدير عام
5.4%	441	24	2.3%	2161	27	الإجمالي

المصدر : وزارة الشؤون القانونية - بيانات تم توفيرها بطلب من اللجنة الوطنية للمرأة 2008م .

يتضح من الجدول السابق .:

- انخفاض عدد النساء قليلاً في عام 2008م عن العام السابق له في حين أن الانخفاض في عدد القرارات الصادرة لتعيين الرجال كان كبيراً أيضاً إلا أن الفجوة بين الجنسين لازالت كبيرة رغم تحسنها كنسبة.
- إذ كان مقابل كل (100) رجل معين يقابله تعيين (2) نساء عام 2007م وارتفعت النسبة إلى (5) نساء في عام 2008م .
- وحدث شيء من التحسن لا يلغي سعة الفجوة القائمة بين الرجال والنساء المعينين في المراكز الوظيفية العليا، ويؤمل أن يصيبها التحسن في السنوات القليلة القادمة لتقترب من النسبة التي تتحدث عنها القيادة السياسية لتمثيل المرأة في مجلس النواب إلى 15% على الأقل، وهو موقف متقدم في إنصاف المرأة ومن المؤمل أن يتم الاقتداء به في كافة الجوانب التي تعاني النساء فيها من تمييز في تمثيلها .

1/6: تمثيل المرأة في مجالس النواب والشورى والمحلية

لا يختلف وضع المرأة في هذه المجالس عن الأعوام السابقة كونها لا تتغير إلا عند انتخابها أو تعيينها (بالنسبة لمجلس الشورى) .

ولهذا فإن التفاوت الحاصل بين تمثيل النساء والرجال ظل كما هو في الأعوام السابقة وليس أدل على ذلك من وجود امرأة واحدة فقط في مجلس النواب مقابل (300) رجل، وعضوتين في المجلس الاستشاري مقابل (109) رجال، وهو أفضل من سابقه كونه بالتعيين إلا أنه يظل دون تحقيق الآمال، والجدول التالي يوضح تمثيل النساء في المجالس الثلاثة:

جدول (34) تمثيل النساء في مجلس النواب ومجلس الشورى والمجالس المحلية .

الوظيفة	النساء	الرجال	الاجمالي	نسبة النساء إلى الرجال
أعضاء مجلس النواب	1	300	301	0.3%
أعضاء مجلس الشورى	2	109	111	1.8%
أعضاء المجالس المحلية	37	7000	7037	0.5%

المصدر : تقرير وضع المرأة لعام 2007م - لجنة الوطنية للمرأة .

والواضح أن مجلس الشورى كونه معيناً قد أظهر تمثيلاً أفضل من المجالس المنتخبة، وذلك يشير إلى ضعف مساندة المرأة داخل الأحزاب السياسية كانعكاس لثقافة المجتمع ، إضافة إلى النسبة العالية للأمية بين النساء وانخفاض الوعي السياسي بينهن وغياب الدعم لمشاركة المرأة كل ذلك حرم المرأة من الحصول على التمثيل المناسب في المجالس المنتخبة .

إن حجم المنافسة في انتخابات المجالس المحلية أقل من مجلس النواب نظراً لمحدودية إطارها السكاني والجغرافي وتوسع حجم الفرص للنجاح ولكن على ما يبدو أن الرجال في الأحزاب السياسية قد نصبوا أنفسهم بديلاً عن النساء في هذا المجال كما هو الأمر في مجالات الحياة العامة الأخرى ولذلك لم تنجح في المجالس المحلية سوى (37) امرأة مقابل (7) آلاف عضو من الرجال .

2/6: المشاركة السياسية للمرأة:

تقدمت اللجنة الوطنية للمرأة بمشروع تعديل قانون الانتخابات بهدف الحصول على التمييز الايجابي المؤقت لصالح المرأة بحيث تحدد دوائر خاصة مغلقة للمنافسة النسوية الخالصة بنسبة 15 - 30 % لانتخابات مجلس النواب .

وضع المرأة

في اليمن ٢٠٠٨م

وقدم الأخ رئيس الجمهورية مبادرة للأحزاب السياسية لتطوير المشاركة السياسية للمرأة بحيث تحصل المرأة على ما لا يقل عن 15% من مقاعد مجلس النواب، ولكن الحوار والمناقشة لم تصل إلى نهايتها حتى الآن.

وقد أظهرت التجربة الانتخابية التي مرت بها اليمن المواقف التقليدية تجاه النساء لتمنعها من المضي قدماً في النظام السياسي الديمقراطي، ويعزز هذا الوضع تفضيل الأحزاب السياسية ترشيح الذكور على الإناث.

ويفرض مرور الزمن على التجربة الديمقراطية حدوث مزيد من الانفتاح نحو المشاركة السياسية للمرأة ولكن البيانات تظهر تراجع نسبة النساء المرشحات في الانتخابات النيابية اللاحقة أقل من سابقتها وكما يظهر ذلك من بيانات الجدول التالي:

جدول (35) عدد ونسبة ترشيح النساء والرجال في الانتخابات النيابية منذ 93م حتى 2003م.

الانتخابات	النساء المرشحات		الرجال المرشحون		اجمالي المرشحين		عدد الفائزين الذكور
	عدد	%	عدد	%	عدد	%	
1993	42	0.87	3124	99.2	3166	100	299
1997	19	1.4	1292	98.6	1311	100	299
2003	11	0.8	1385	99.2	1396	100	300

المصدر: تقارير وضع المرأة للأعوام 2004م - 2007م.

يشير الوضع الذي يوضحه الجدول السابق إلى تدني المشاركة السياسية للمرأة، ولا بد من اتخاذ إجراءات حكومية لتدارك هذا الخلل ومساعدة النساء في الحصول على التمثيل الحقيقي وليس الرمزي وذلك للوصول للعدالة في العملية السياسية، كون النساء نصف المجتمع (والأوضاع الخاصة بالنساء كقلة الدخل والتعليم والعمل الذهني والوظائف القيادية والاتصالات الإستراتيجية لا تتيح لهن التنافس بقوة مع الرجال. ولتحقيق العدالة لابد من تعويضهن باشتراط تخصيص حد أدنى من المقاعد للمرأة على أن يقترب هذا الحد من النسبة العددية للنساء).

إن تمثيل المرأة بعضوة واحدة في مجلس النواب الحالي مقابل (300)عضو من الرجال هو بمثابة إقصاء للمرأة لأسباب تتعلق بالتقاليد الاجتماعية والثقافية التي ترى أن المرأة غير مؤهلة للحكم والعمل السياسي.

3/6: تمثيل المرأة في الهيئات القيادية للأحزاب السياسية

تعتبر الأحزاب السياسية من أكثر المؤسسات التي يعول عليها في تعزيز مشاركة المرأة في الحياة السياسية وتدفعها إلى تجاوز الحواجز الاجتماعية والثقافية التي تمنع من مشاركتها بشكل كامل في المجالات العامة، ولهذا فإن تواجد المرأة في الهيئات القيادية للأحزاب يعكس مدى تأييدها لحقوق المرأة عامة والسياسية خاصة .

ومن البيانات الخاصة بالهيئات القيادية للأربعة الأحزاب الرئيسية الممثلة في مجلس النواب وجد أن جميعها يتواجد فيها تمثيل للمرأة، ولكن الأهم هو مستوى التكافؤ بين الجنسين في المستويات القيادية العليا للأحزاب الرئيسية (المؤتمر الشعبي العام - التجمع اليمني للإصلاح - الحزب الاشتراكي اليمني - التنظيم الشعبي الوحدوي الناصري)، وهذا ما سيوضحه الجدول التالي :

جدول (36) تمثيل النساء والرجال في الهيئات القيادية لأهم أربعة أحزاب سياسية ممثلة في مجلس النواب عام 2008م .

عدد الأفراد الممثلين في الهيئات				الفئات القيادية	
نسبة النساء إلى الرجال	الاجمالي	الرجال	النساء	عدد	المستوى القيادي
18.9	107	90	17	عدد	1- المستوى القيادي الأول
-	%100	%84	%16	%	
10.9	1530	1379	151	عدد	2- المستوى القيادي الثاني
-	%100	%90	%10	%	
34.7	843	626	217	عدد	3- قيادات المحافظات
-	%100	%74	%26	%	
18.7	2480	2095	385	عدد	إجمالي
-	%100	%84	%16	%	

المصدر: تقرير وضع المرأة 2007م + البيانات بطلب خاص من اللجنة الوطنية للمرأة
بيانات قيادات المحافظات لا تشمل الحزب الاشتراكي لعدم توفر البيانات من المصدر .

ويتضح من الجدول السابق مايلي :

- تمثيل النساء في الهيئات القيادية للأحزاب الأربعة بنحو 16% من إجمالي لأعضاء في تلك الهيئات من الجنسين .
- يوجد أعلى تمثيل للنساء في قيادات المحافظات حيث تتجاوز فيها النسبة ربع إجمالي القيادات الحزبية فيها (لإجمالي الذكور- والإناث) .
- يبين مؤشر التكافؤ أن من بين كل (100) من الذكور في الهيئات القيادية للأحزاب الأربعة الرئيسية لا يوجد سوى (19) امرأة يرتفع المؤشر بالمحافظات إلى أكثر من ثلث عدد الرجال (35%) .

ويعتبر ارتفاع نسبة النساء في المحافظات بالقياس إلى الرجال خطوة مهمة نحو ضمان فرص متكافئة لمشاركة المرأة في الهيئات القيادية للأحزاب، ولكن الأحزاب لم تسمح في هيئاتها القيادية المركزية -المستوى القيادي الأول- سوى بـ(17) امرأة مقابل (90) رجلاً. أما المستوى القيادي الثاني فهو الأقل تمثيلاً بين المستويات القيادية حيث لا تتجاوز النسبة (11) امرأة مقابل كل (100) رجل .

والخلاصة في هذا الصدد ، أن نسبة تمثيل المرأة في الهيئات القيادية للأحزاب المشار إليها سابقاً ليست متكافئة بين الجنسين ولكنها أفضل من تمثيلها في مراكز صنع القرار (الإدارية والتشريعية والمحلية) .

ومما لا شك فيه أن هذا الوضع يظهر اهتمام الأحزاب بوجود تمثيل معين في قياداتها في حين أنها لم تصل بعد لمرحلة الثقة بالمرأة عند الترشيح للانتخابات والتي شهدت تناقصاً في آخر انتخابات تشريعية إلى (5) مرشحات حزبيات عام 2003م مقابل (17) مرشحة عام 1993م ، وأكثر المرشحات كن مستقلات، وهذا يدل على أحد أمرين ، أما عدم تأثير الأحزاب في المجتمع في تغيير المواقف السائدة عن المرأة ، أو حدوث إحباط لدى النساء أدى إلى امتناعهن عن الترشيح بسبب عدم جدية أحزابهن بترشيحهن أو للتفاوت الكبير في الفرص بين النساء والرجال المرشحين لشيوع الاعتقاد التقليدي للدور النمطي للنساء وعدم توفر الإمكانيات اللازمة للدخول في منافسة متكافئة.

ولهذا فإن اعتماد الحصة التمييزية للمرأة عند تمثيلها يجب أن يترافق مع الاتفاق عليها لتشمل كافة المستويات التمثيلية الحزبية أو الحكومية حتى تتوفر للنساء الظروف الملائمة التي يتم عن طريقها التعبير عن المصالح الخاصة للمرأة وتعزيز كرامتها والاعتراف بمكانتها في المجتمع كخطوة لتوسيع المشاركة السياسية للمرأة في المجالات المختلفة .

4/6: المرأة في السلطة القضائية:

لا يزال تواجد المرأة في السلك القضائي محدوداً نظراً لهيمنة وسيادة سلطة الذكور على هذا المجال الحيوي كما يظهر ذلك جلياً في الجدول التالي :

جدول (37) مستوى تمثيل المرأة في السلطة القضائية عام 2008م .

نسبة الإناث إلى الذكور 100×	الذكور		الإناث		المركز القيادي / الوظيفي
	عدد	%	عدد	%	
-	2	0.1	-	-	1- رئيس المحكمة العليا
-	1	0.0	-	-	2- النائب العام
4	26	1	1	0.7	3- المحامي العام (الأول)
-	52	2	-	-	4- قاضي محكمة عليا
4	172	8	6	4	5- قاضي محكمة استئناف لواء
24	80	4	19	13	6- رئيس نيابة عامة (أ، ب، ج)
3	585	26	15	10	7- قاضي محكمة ابتدائية (أ، ب، ج)
13	231	10	31	21	8- وكيل نيابة عامة (أ، ب)
8	521	23	41	28	9- مساعد قاضي (أ، ب)
-	587	-	32	22	10- مساعد نيابة عامة (أ، ب)
6	2257	100	145	100	الإجمالي

المصدر: الخدمة المدنية - بيانات بطلب من اللجنة الوطنية للمرأة 2008م .

ويتضح من الجدول السابق :

- ضعف تمثيل النساء العاملات في السلك القضائي (النيابات والمحاكم) فقد بلغ عددهن عام 2008م (145) امرأة .
- لم تمثل المرأة في الوظائف العليا وخاصة كقاضيات في المحكمة العليا .
- أن أكبر عدد من النساء العاملات في السلك القضائي كن في وظيفة مساعد قاضي (أ)، (ب) تليها العاملات في الفئة الأخيرة (مساعد نيابة عامة) ثم وكالة نيابة عامة ونسبة 28% و 22% و 21% على التوالي .

وضع المرأة

في اليمن 2008م

- لمعرفة مستوى الفرص المتاحة للمرأة في السلك القضائي فإنه من بين كل (100) رجل لا توجد سوى (6) نساء فقط.
- أن أقل تفاوت بين الجنسين كان في فئة رئيس نيابة عامة حيث توجد (24) امرأة مقابل كل (100) رجل، وإذا كان هناك من دلالة للبيانات في الجدول السابق فإنها تدل على عدم وجود أي حواجز قانونية تمنع النساء من العمل في السلك القضائي وفي معهد القضاء الذي ظلت أبوابه مغلقة أمام المرأة حتى عام 2005م/2006م حين التحقت فيه (5) دارسات انخفض في العامين التاليين إلى (3) دارسات فقط. وما يجب الإشارة إليه أن هذا العدد ربما يصل في السنوات القادمة إلى تلاشي عدد النساء الدارسات فيه نظراً لمحدودية الملتحقات وتراجع ذلك العدد ما لم يتم دراسة أسباب ذلك وتشجيع الدارسات الملتحقات فيه.
- أما تواجد النساء في مهنة المحاماة من المسجلات في نقابة المحامين فقد مثل بعدد (103) محاميات مقيدات (بالجدول العام) مقابل (2903) محامين من الرجال ، ويرتفع عدد المحاميات اللاتي تحت التمرين ليصل إلى (360) محامية مقابل (5217) محام من الرجال .
- أما عدد القضاء والقاضيات العاملات فعلاً في المحاكم والديوان فقد ظهرت بيانات وزارة العدل كما يلي:

الجدول (37- ب) عدد القضاة في المحاكم والديوان بحسب الوظيفة والنوع لعام 2008م

المركز الوظيفي	في المحاكم		في الديوان		نسبة القاضيات في الديوان
	القاضيات	القضاة	القاضيات	القضاة	
قاضي محكمة عليا	1	3	-	3	25.0%
رئيس محكمة استئناف	1	65	-	2	1.5%
نائب رئيس محكمة استئناف	4	102	-	7	3.8%
قاضي محكمة استئناف	4	117	-	4	3.3%
رئيس محكمة ابتدائية	8	82	-	2	8.9%
قاضي محكمة ابتدائية	-	91	-	-	-
قاضي جزئي	15	163	3	6	8.4%
مساعد نيابة (أ)	1	40	-	17	2.4%
مساعد نيابة (ب)	-	9	-	6	-
معاون نيابة	-	4	-	5	-
الإجمالي	34	676	3	52	4.8%

المصدر: وزارة العدل - المكتب الفني لعام 2008م بيانات بحسب طلب اللجنة الوطنية للمرأة .

ويتضح من الجدول السابق إن عدد القاضيات في المحاكم والديوان بلغ (37) قاضية مقابل (728) قاضي من الرجال وبنسبة تكافؤ إجمالية (5) قاضيات مقابل كل (100) قاضي من الرجال.

5/6: المرأة في السلك الدبلوماسي

رغم أن مشاركة المرأة في السلك الدبلوماسي قد وصلت إلى أعلى الوظائف الدبلوماسية ولكن ذلك لا يخفي تدني عدد النساء العاملات في الوظائف الدبلوماسية المختلفة .
والجدول التالي يوضح مستوى تمثيل المرأة في الوظائف الدبلوماسية عام 2008م .
جدول (38) تمثيل المرأة في الوظائف الدبلوماسية لعام 2008م .

نسبة الإناث إلى الذكور 100 ×	الذكور		الإناث		
	%	عدد	%	عدد	
1	22	104	2.5	1	سفير
3	13	64	5	2	وزير مفوض
10	27	102	25	10	مستشار
6	20	96	15	6	سكرتير أول
5	4	19	2	1	سكرتير ثاني
15	15	73	28	11	سكرتير ثالث
47	4	19	23	9	ملحق دبلوماسي
8	100	477	100	40	الإجمالي

المصدر: وزارة الخارجية - بطلب من اللجنة الوطنية للمرأة 2008م.

ويتضح من الجدول أن الفجوة كبيرة بين الرجال والنساء العاملات في السلك الدبلوماسي وبالذات في الوظائف العليا فمقابل كل (100) رجل دبلوماسي توجد (8) نساء عاملات فيه خلال هذا العام ، وهي بلا شك نسبة منخفضة حيث لا يمكن النظر إليها سوى أنها تمثيل رمزي تبعد كثيراً عن التمثيل العادل .

ولو نظرنا لذلك التمثيل بالمقارنة بالسنوات السابقة فإننا نجد زيادة محدودة لتمثيل النساء في السلك الدبلوماسي كما يتضح ذلك من الجدول التالي :

وضع المرأة

في اليمن ٢٠٠٨م

جدول (39) مقارنة بين تمثيل المرأة في الوظائف الدبلوماسية للأعوام 2004م – 2008م .

السنة	الإناث	الذكور	نسبة الإناث إلى الذكور	نسبة التغير في عدد الإناث مقارنة بعام 2004م	نسبة التغير في عدد الذكور بالمقارنة بعام 2004م
2004م	37	566	6.5	صفر	صفر
2005م	31	539	5.8	-(16)%	-(5)%
2006م	31	539	5.8	-(16)%	-(5)%
2007م	42	582	7.2	+(14)%	+(3)%
2008م	40	477	8	+(8)%	-(16)%

المصدر: تقارير وضع المرأة للسنوات أعلاه - احتساب الباحث للنسب .

ومن الجدول يلاحظ تزايد نسبة التمثيل من (7) نساء مقابل كل (100) رجل في عام 2007م إلى (8) نساء في عام 2008م حيث بلغت نسبة الزيادة حوالي 8% بالمقارنة بعام 2004م. صاحبه انخفاض في تمثيل الرجال 16% خلال نفس الفترة.

التوصيات :

لاتزال مشاركة المرأة في السياسة وفي صناعه القرار رمزية وبطيئة التطور في ظل عدم التوافق السياسي على تحديد حصة لتمثيل المرأة في مجلسي النواب والشورى والمجالس المحلية وفي مراكز صنع القرار الإداري .

كما أن مشاركة المرأة في الحياة السياسية والاجتماعية والاقتصادية محدود بسبب تفشي الأمية بين معظم النساء، واستمرار الفجوة بين الملتحقين بالتعليم من الجنسين لصالح الذكور .

ويعزز من الأوضاع غير المنصفة للمرأة ضعف الخدمات المقدمة لوجود خلط بين التقاليد الموروثة وبين ما هو شرعي وديني ، ويضاف إلى ما سبق التخوف من استخدام قوى خارجية لقضايا النوع الاجتماعي للتفكك الأسري ولخلق صراع داخلي .

ومن أجل الوصول إلى مشاركة فاعلة للمرأة في مجال السياسة ومراكز صناعه القرار

يوصي بما يلي :

- تبني حملته جادة تستهدف قادة الأحزاب السياسية والقيادات الإدارية العليا في الوزارات لرفع درجة اهتمامهم بقضايا النوع الاجتماعي.
- أهمية التوافق على نظام الحصص لتمثيل النساء في المجالس التشريعية والتنفيذية وضرورة زيادة عضوية النساء في الأحزاب ورفع نسبة تمثيلهن في الهيئات القيادية.
- استهداف القيادات الإدارية العليا بالوزارات لضمان إدماج قضايا النوع الاجتماعي في وضع السياسات وفي أنظمة المتابعة والمراقبة على تنفيذها ولضمان مشاركة المرأة (أو لتعزيزها) في عضوية لجان الخطة والموازنة العامة ولجان التوظيف الرئيسية والفرعية والمحلية والمركزية.
- الحصول على دعم إدارات المرأة في الوزارات وتوفير الإمكانيات للقيام بأنشطتها على أكمل وجه .
- وضع منظومة أولويات للنهوض بالمرأة اليمنية التي من خلالها تتوسع قاعدة المناصرة وتضمن تفاعل المجتمع معها بكافة فئاته.
- إظهار النجاحات التي تحققتها المرأة في مختلف المجالات لإقناع المجتمع بأن التنمية لا تتحقق بجهود الرجل فقط بل بمشاركة المرأة له في مختلف المجالات.
- تبني فعاليات ومهرجانات شعرية وأدبية وفنية نسوية وحلقات نقاش واسعة الانتشار بما يخدم القضايا الملحة للمرأة بحيث تتحول تلك الفعاليات إلى تقليد سنوي تكرم فيه النساء المبدعات والمتفوقات في مختلف جوانب الحياة الاجتماعية والثقافية والسياسية والاقتصاديةالخ.
- التوسع في تقديم الخدمات المتصلة بتمكين المرأة من المشاركة في الحياة العامة والعمل المنتج في كل من الحضر والريف.

العنف ضد المرأة



حقوق الإنسان

مدخل

إن تطور المجتمعات وتحضرها لا يمكن حدوثه في ظل عدم المساواة بين مكوناته المختلفة أو في ظل تمايز بين أفرادها على أساس النوع الاجتماعي .

وأساس عدم المساواة بين الجنسين يعود إلى مفاهيم وتقاليد وممارسات اجتماعية وثقافية خاطئة حطت من مكانة المرأة وزادت من معاناتها في المجتمع وفي الأسرة على حد سواء ، ولم تقف تلك المعاناة عند الوظائف والأدوار التي حددها لها الرجل ولا يسمح بتجاوزها ، بل وصلت إلى الحط من كرامتها وحقوقها كإنسانة، وتجسد ذلك بممارسة العنف الجسدي ضدها سواء كان من داخل الأسرة أو في موقع العمل أو في الشارع والذي قد يتصاحب مع العنف النفسي والإكراه والحرمان التعسفي من الحقوق الإنسانية المكفولة شرعاً وقانوناً للمرأة .

7. المرأة والعنف :

يعرف العنف من وجهة نظر النوع الاجتماعي بأنه : (كل فعل قائم على أساس النوع ينجم عنه أو يحتمل أن ينجم عنه معاناة جسمية أو جنسية أو نفسية للمرأة) . ويتضمن ذلك التهديد باقتراف ذلك الفعل أو الإكراه أو الحرمان التعسفي من الحرية سواء كان ذلك في الحياة العامة أو الحياة الخاصة .

تتلخص أهم أسباب العنف بما يلي :

- انتشار الأمية والجهل في المجتمع .
- تدني احترام القوانين .
- الظروف المعيشية الصعبة وارتفاع تكاليفها .
- تزايد التفاوت في الدخل بين أفراد المجتمع .
- تفشي الحرمان في عالم تتطور فيه وسائل الرفاهية بدون حدود .
- غرس سلوكيات التمايز على أساس النوع الاجتماعي داخل الأسرة وفي المجتمع منذ الصغر .

أنواع العنف الموجه ضد المرأة

أظهرت الدراسات الاجتماعية المتخصصة في مجال العنف ضد المرأة أصنافاً عديدة من الممارسات التي تندرج ضمن هذا المفهوم ولكنه قد صنف أيضاً من حيث مصادره الأساسية ، بالعنف الأسري (من الزوج أو من الإخوة) والعنف الصادر من الزملاء في مقرات العمل والعنف في الشارع

ووسائل النقل ويضاف إليها العنف الموجه ضد المسجونات ، ويأخذ العنف أشكاله الجسدية الشائعة مثل الضرب بمختلف الوسائل والأدوات وبدرجاته المختلفة من حيث الشدة وأيضاً العنف الجنسي الذي أهم صورته الاغتصاب .

أما أشكال العنف فتتخذ صوراً متعددة ومتشعبة من أهمها السب والشتيم والتحقير والتهديد والإكراه والحرمان التعسفي والتقييد من الحرية المشروعة إضافة إلى ما يسببه كل ذلك من معاناة نفسية عميقة .

ومن البيانات المتوفرة عن ظاهرة العنف من خلال المسح الصحي في عام 2003م الذي يبين حجم العنف الأسري كونه مسحاً مستهدفاً للأسر. أما المصدر الإحصائي الآخر فقد كان عام 1999م في مسح الفقر الذي أوضح حجم العنف في الشارع وفي العمل بجانب العنف داخل الأسرة .

وهناك دراسة ميدانية اجتماعية عن ظاهرة العنف للدكتور عادل الشرجبي نفذت لصالح اللجنة الوطنية للمرأة عام (2003م) حصرت أشكال العنف المختلفة ضد النساء داخل الأسرة. أما حالات العنف المسجلة لدى أقسام الشرطة فغير معبرة عن الظاهرة نظراً لعدم الإبلاغ عن حدوثها إن كانت داخل الأسرة لأسباب متعلقة بالعرف السائد بأن تحل مثل هذه الحوادث في نطاق الأسرة، ومحدودية الشرطة النسائية مما يحد من وصول النساء إلى مراكز الشرطة لتقديم الشكوى ، رغم إن عدد الشرطيات العاملات قد وصل عام 2008م حوالي (2051) شرطيته يضاف إليهن (373) شرطيته جديدة ملتحقات في ذلك العام .

وسيتم تناول تلك المصادر فيما يلي :

1/7: بيانات مسح الفقر 1999م:

أظهرت أن 31.5% من العنف الحاصل في ذلك الوقت كان داخل الأسرة و 68.5% كان مصدره خارج الأسرة وقد استخدمت الأيدي والعصي كوسائل بنسبة 76% من إجمالي حالات العنف ضد النساء .

2/7: بيانات المسح الصحي 2003م:

- 5% من النساء المتزوجات أو من سبق لهن الزواج في الأعمار (15 - 49) سنة قد تعرضن للضرب خلال السنتين السابقتين للمسح .
- أكثر من نصف النساء المضروبات (56.4%) حددن إن مصدره كان من الزوج .
- أشارت 21.5% من المضروبات إنه كان بدون سبب في حين حددت 10% منهن إنه كان بسبب عدم الطاعة .

- أظهرت 17% من المتعرضات للضرب بأنهن تلقين علاجاً نتيجة للضرب .

- 5% فقط من المضروبات سجلن شكاوى في مراكز الشرطة .

والضرب من الممارسات المسيئة للأسرة اليمنية وله آثار اجتماعية وصحية ونفسية وإقتصادية قد تكون مدمرة للأسرة وقد تؤدي إلى تفككها وانهيار لكافة أفرادها .

3/7: البيانات المسجلة لجرائم العنف :

يعد هذا المصدر ضعيفاً في قياس حجم ظاهرة العنف عامة والعنف الأسري خاصة لأنه لا يتم الإبلاغ عنها أو عن معظم الحوادث الحاصلة في الأسرة لعدم إنسجامها مع التقاليد والأعراف السائدة التي تفترض أن يتم السيطرة عليها وحلها داخل الأسرة أو في نطاق التحكيم المجتمعي . وبالرغم من محدودية الحالات المسجلة في هذا المصدر إلا أن كل ماترده من حالات يتم تصنيفها إلى عنف داخل الأسرة وخارجها وحسب، وبحسب هذا المصدر فإنه لم تسجل عام 2008م أية حالة عنف ضد المرأة في العمل أو الشارع (التحرش) .

4/7: الجرائم الواقعة على النساء:

تشمل الجرائم التي يقع ضررها على النساء أصنافاً مختلفة من الجرائم مثل التحرش والاعتصاب أو الشروع فيه أو هتك العرض بالإكراه أو بحيلة كما تشمل أيضاً أنواعاً من الجرائم التي لم ترتكب ضد المرأة لجنسها وإنما كفرد من المجتمع . وقد بينت الإحصاءات المتوفرة من إدارة المرأة بوزارة الداخلية وجود (2194) امرأة مجني عليها عام 2008م. ولم تتوفر التفاصيل بأنواع تلك الجرائم .

5/7: واقع المرأة في السجون :

بينت المصادر الرسمية للبيانات الخاصة بالسجينات وجود (257) سجينات عام 2008م يتوزعن على سجون (15) محافظة.

ولم تتوفر بيانات تفصيلية عن الجرائم المرتكبة من قبل السجينات، كما لا توجد إحصاءات بعدد المخرج عنهن خلال عام 2008م .

وقد أوضح مصدر البيانات عن السجينات بعدم وجود حالات عنف ضد السجينات خلال العام المشار إليه سابقاً .

وقد أظهرت الإحصاءات وجود (53) طفلاً مرافقاً لأمهاتهم السجينات ، ولم يتم تحديد عدد السجينات الحوامل ولا عدد الأطفال المولودين بالسجن في حين تشير إلى وجود (100) طفل من الأحداث في دار التوجيه .

تقوم مصلحة السجون في تأهيل السجينات من خلال ضمنهن في نشاط محو الأمية أو تعليم القرآن الكريم والتدريب على الخياطة والتطريز والأعمال اليدوية والحياسة والكمبيوتر ووصل عددهم عام 2008م إلى (338) سجينات تم تأهيلهن، ومعظمهن في مجال محو الأمية ثم الخياطة والتطريز .

6/7 : الأحداث والقصر من الفتيات:

أحد أبرز أوجه العنف ضد المرأة هو العنف الموجه ضد الفتيات الأحداث والقصر اللاتي لا يتجاوز أعمارهن (18) سنة، وقد تم تسجيل حوالي (1256) مجنيا عليها عام 2008م مقابل (167) حالة مجنيا عليها عام 2007م كما يوضحها الجدول التالي موزعة بحسب أنواع تلك الجرائم .
جدول (40) عدد الأحداث والقصر من الإناث المجني عليهن خلال عامي 2007م و 2008م .

عدد المجني عليهن عام 2008م		عدد المجني عليهن عام 2007م		الجرائم
العدد	%	العدد	%	
851	68%	62	37%	الإيذاء العمد الخفيف
43	3%	13	8%	الاغتصاب
34	3%	18	11%	شروع في الاغتصاب
105	8%	17	10%	القتل العمد
-	-	3	2%	الزنا
39	3%	22	13%	الإصابة الخطأ
124	11%	19	11%	الشروع في القتل
40	3%	10	6%	هتك عرض
2	0%	3	2%	الخطف من حاضنه
1238	100%	167	100%	الإجمالي

المصدر: وزارة الداخلية بيانات زودت بها اللجنة الوطنية للمرأة 2007م و2008م .

وتظهر البيانات المتوفرة عن عدد الأحداث والقصر من الإناث اللواتي تعرضن لأعمال العنف المصنفة كجرائم حيث ارتفعت تلك الفئة لتصل إلى (1256) أنثى دون سن (18) قد تعرضن لأصناف مختلفة من العنف تم تسجيلها عام 2008م مقابل (167) أنثى في نفس الفئة كان

المجني عليهن عام 2007م مما يدل على ارتفاع عدد الضحايا من الإناث إلى أكثر من (6) أضعاف في عام 2008م بالمقارنة بالعام السابق له ، وهذا الوضع قد يكون ناتجا إما عن حدوث زيادة حقيقية في عدد ضحايا الجرائم من الأحداث والقصر من الإناث أو بسبب حدوث تحسن في تسجيل تلك الحالات وفي كلا الحالتين يتطلب الوقوف عند أسباب التزايد في أعداد الضحايا من الإناث الأحداث والقصر .

وأكثر من ثلثي المجني عليهن (68%) تندرج تحت الجرائم المصنفة بالإيذاء العمد الخفيف، كما تشير البيانات إلى أن هناك (105) أحدث قصر من الإناث قد تعرضن للقتل العمد، و (142) أنثى من نفس الفئة قد تعرضن إلى جريمة الشروع في القتل، وهناك (43) أنثى تعرضن لجرائم الاغتصاب وعدد آخر منهن تعرضن إلى جريمة الشروع في الاغتصاب يصل عددهن (34) أنثى من الأحداث والقاصرات .

وهذه الفئة من الجرائم أفقدت بعض ضحاياها حياتهن ومن تبقى منهن على قيد الحياة فستترك في نفسياتهن أثارا كبيرة قد تدمر حياتهن بسبب عدم تقبل المجتمع لهن، وينبغي على الحكومة والمنظمات ذات العلاقة بذل جهود جادة لتأهيل هذه الفئة من ضحايا العنف وأكثرهن إناث قصر مما يجعلهن أقل قدرة على ممارسة حياتهن الطبيعية ما لم يقدم لهن الدعم والمساعدة .

والاهم مما ذكر أعلاه هو معالجة الأسباب التي أدت بهذه الفئة إلى الوقوع كضحايا للجرائم المختلفة، مع الأخذ بعين الاعتبار أن هذه الجرائم لا تمثل سوى الحالات التي تم الإبلاغ عنها لأجهزة الشرطة والتي لا تتواجد إلا في المراكز الحضرية، مما يعني أن الظاهرة أكبر مما تم تسجيله لدى أقسام الشرطة .

7/7: الجهود الرامية لمناهضة العنف ضد المرأة :

هناك العديد من الجهات والمنظمات الحكومية وغير الحكومية العاملة في مجال مناهضة العنف ضد المرأة بأشكاله المختلفة تدعو إلى الحفاظ على حقوق الإنسان وكرامته إضافة إلى أن بعضها تبذل جهوداً ملموسة من أجل تغيير سلوك المجتمع والأفراد من الزواج المبكر للإناث كونه من بين المسببات الرئيسية للعنف ضد الزوجات إضافة إلى أضراره الصحية والنفسية لغيابها عن المشاركة في الحياة العملية والعلمية .

كما تقوم تلك المنظمات بتقديم العون القانوني والحماية للسجينات. وأهم تلك الجهات والمنظمات هي :

- وزارة العدل (تقدم العون القضائي للمعسر من النساء والرجال في جميع المحاكم).

وضع المرأة

في اليمن ٢٠٠٨م

- وزارة حقوق الإنسان .
- شبكة شيماء .
- اتحاد نساء اليمن
- منتدى الشقائق لحقوق الإنسان .
- مؤسسة دعم التوجه المدني الديمقراطي .
- مركز البحوث ودراسات المرأة .
- مؤسسة مدار القانونية .

ومن أهم الصعوبات التي تواجه الجهود لمناهضة العنف عدد من المشاكل والصعوبات التي تواجه عمل المنظمات العاملة في المجال الحقوقي للمرأة أو لمناهضة العنف ضدها منها ما يلي :

- غياب السياسات والبرامج المتعلقة بالعنف ضد المرأة .
- الافتقار لمراكز الإرشاد الأسري لتمكين النساء والفتيات من اللجوء إليها عند الحاجة .
- محدودية المؤسسات التي تمكن النساء من الإبلاغ عن حدوث العنف ضدهن، علاوة على ندرة المؤسسات التربوية للنساء والفتيات اللاتي تعرضن للعنف ومحدودية نشاطاتها وإمكاناتها .
- ضآلة عدد البحوث المتصلة بظاهرة العنف ضد المرأة والآثار الناجمة عنها .
- قلة الدعم وضعف القدرات التي تمكن المنظمات الحقوقية من إقناع صناع القرار من إدماج النوع الاجتماعي في الخطط المستقبلية .

8/7: التشريعات وحقوق المرأة

يقر الدستور اليمني بالمساواة بين الذكور والإناث باعتبارهما متساويان في الحقوق والواجبات دون تمييز أو انتقاص .

توجد بعض القوانين التي ظل فيها التمييز بين النساء والرجال في بعض الحقوق قائما ، والتي تسعى اللجنة الوطنية للمرأة والمنظمات الناشطة في مجال حقوق المرأة إلى تعديلها وفيما يلي جدول يوضح تلك الجهود .

وضع المرأة

في اليمن ٢٠٠٨م

جدول (41) عدد القوانين والمواد (أو الفقرات) المستهدفة في التعديل والإضافة والإلغاء .

عدد المواد أو الفقرات المستهدفة			عدد القوانين المستهدفة	عدد القوانين
بالإلغاء	بالإضافة	بالتعديل		
1	16	33	15	1- المقدمة إلى رئاسة الوزراء عام 2007م
-	13	21	10	2- المقدمة إلى مجلس النواب عام 2007م
1	4	8	4	3- الصادرة بقرار جمهوري عام 2008م

المصدر: خلاصة القوانين المرفوعة والمقدمة والصادرة من اللجنة الوطنية للمرأة

أ - القوانين المقترحة تعديل بعض نصوصها التي قدمت إلى مجلس النواب :

- 1- قانون السلوك الدبلوماسي (حق المرأة في العمل بالسلوك الدبلوماسي) .
- 2- قانون بشأن هيئة الشرطة (عمل المرأة بالشرطة) .
- 3- القانون المدني (حق الطفل) .
- 4- الأحوال الشخصية (الحقوق الزوجية) .
- 5- قانون العقوبات (المساواة في العقوبات) .
- 6- قانون المرافعات (المساواة في القوانين) .
- 7- قانون بشأن تنظيم السجون (حق السجينات) .
- 8- قانون التأمينات والمعاشات (الحق في العمل والحماية الاجتماعية) .
- 9- قانون بشأن التأمينات الاجتماعية (الحق في العمل والحماية الاجتماعية) .
- 10- قانون بشأن العمل وتعديلاته (الحق في العمل الآمن و الإجازات) .

ب - القوانين التي صدرت تعديلات بشأنها عام 2008م

- 1- قانون الجنسية (المادة 3 تم تبنيه من أحد أعضاء مجلس النواب وأقر خلال شهر مارس من العام 2009 م عند إعداد هذا التقرير .
- 2- قانون الأحوال الشخصية (تعديل مادة (75) و (3) مواد مضافة) .
- 3- اللائحة التنفيذية لدخول وإقامة الأجانب (تعديل مادة (14) إلغاء مادة (17)) .
- 4- قانون الانتخابات العامة والاستفتاء (تعديل المواد (7) و(19) والفقرة (2) من المادة (23) و (58) الفقرة (2) .

وفي شهر مارس من عام 2009م ونحن نعد هذا التقرير صدرت الموافقة على تعديل المادة 3 من قانون الجنسية التي تم تبنيه من أحد أعضاء مجلس النواب بناءً على طلب اللجنة الوطنية للمرأة.

وقد استكمال فريق قانوني المرحلة الثالثة التي تضمنت مراجعة (71) قانوناً ووجد أن هناك 46% منها تتضمن نصوصاً تمييزية ضد المرأة .

وقد ضم الفريق القوانين التي لم يوافق عليها في المرحلة السابقة ضمن مشروعات التعديلات القانونية للمرحلة الثالثة.

ورغم أن إصدار تلك القوانين يمثل إنجازاً مهماً للمطالب النسوية إلا أن المنظمات النسوية لازالت تأمل في الموافقة على التعديلات أو الإضافات والإلغاءات في المواد المحددة في القوانين الأخرى المشار إليها سابقاً للوصول إلى المساواة في التمتع بالقوانين للحصول على أفضل نتائج تنصف المرأة وتوفر لها حقوقها التي لا يمكن أن تقبل الانتقاص منها .

وإذا كانت منظمات المجتمع المدني بما فيها الأحزاب لا تعفى من دورها في ضمان حقوق المرأة من خلال مناصرتها في الحصول على حقوقها وفي نشر الوعي العام وعلى الحكومة يقع أيضاً تنفيذ القوانين على أرض الواقع .

9/7: توصيات لجنة خبراء اتفاقية مناهضة جميع أشكال التمييز ضد المرأة (السيداو)

صدرت من لجنة الخبراء ستون توصية على التقرير الوطني السادس لبلادنا وقد صدر بشأنه قرار من مجلس الوزراء رقم (55) لعام 2009م بالموافقة على هذه التوصيات تتضمن تنفيذها من قبل كل الوزارات والجهات ذات العلاقة (كل فيما يخصه) بما لا يتعارض مع الدستور وعلى اللجنة الوطنية للمرأة التنسيق مع الوزارات المعنية .

التوصيات:

- 1- إزالة كافة الشوائب التمييزية ضد المرأة في التشريعات .
- 2- القيام بحملات توعية لكافة فئات المجتمع بحقوق المرأة .
- 3- تعزيز التوجهات المناصرة وإنصاف المرأة لإقرار بقية التعديلات في القوانين المقدمة لمجلس النواب لتعزيز المساواة في الحقوق القانونية بين الرجل والمرأة.
- 4- إنشاء وحدات للنوع الاجتماعي في مراكز الشرطة يكون العاملون فيها مدربين للتعامل مع قضايا وحالات العنف الموجه ضد النساء وبترافق مع توظيفهن في مراكز الشرطة والأجهزة الأمنية .

المجلة



المجلة



مدخل

تسعى المؤسسات والمنظمات العاملة في مجال النوع الاجتماعي إلى تحقيق مشاركة أفضل للنساء في أجهزة الإعلام وفي مواقع صنع القرار الإعلامي وفي مجال التحرير والإعداد وتقديم البرامج وإخراج المواد الإعلامية للمساهمة في تجاوز الصورة النمطية للمرأة في الإعلام والمشاركة في تناول إشكالية تنمية المرأة اقتصادياً وسياسياً واجتماعياً وثقافياً باعتبارها قضية ذات أولوية في مختلف البرامج الإعلامية المقروءة والمسموعة والمرئية.

وتمكين النساء من العمل في الأجهزة الإعلامية بفعالية سيساعد على تغيير المفاهيم والأفكار التقليدية عن المرأة، وبما من شأنه مراعاة القيم والأخلاق الإسلامية ويعزز من قدرات المرأة على المشاركة الفاعلة في البناء التنموي الاجتماعي والاقتصادي والسياسي .

8. المرأة والإعلام :

1/8 : مشاركة المرأة في المؤسسات والأجهزة الإعلامية:

يحدث باستمرار تطور كمي في عدد العاملات في الوسائل الإعلامية من سنة لأخرى ولكن ذلك لا يصل إلى حد تقليص الفجوة القائمة بين الرجال والنساء العاملين في هذا المجال، ولمعرفة حجم كل من الرجال والنساء العاملين في المؤسسات والأجهزة الإعلامية واحتساب مؤشر تكافؤ الفرص في كل منها نستعرض البيانات في الجدول التالي :

جدول (42) عدد العاملين في الوسائل والمؤسسات الإعلامية في ديوان الوزارة والجهات التابعة لها بحسب النوع الاجتماعي عام 2008م .

عدد الإناث مقابل كل (100) من الذكور	العاملين بالمؤسسات الإعلامية					الجهة
	الاجمالي	%	الذكور	%	الإناث	
18	1209	84	1021	16	188	1- التلفزيون (جميع القنوات)
27	784	79	616	21	168	2- الإذاعات (المركزية والمحلية)
25	1343	80	1071	20	272	3- المؤسسات الصحفية
15	799	87	695	13	104	4- وكالة سبأ للأنباء
10	894	91	812	9	82	5- العاملون في مؤسسه الإذاعة والتلفزيون (الإدارة العامة والقطاع الهندسي وغيرهم)

وضع المرأة

في اليمن 2008م

عدد الإناث مقابل كل (100) من الذكور	العاملين بالمؤسسات الإعلامية					الجهة
	الاجمالي	%	الذكور	%	الإناث	
74	47	58	27	42	20	6- معهد التدريب الإعلامي
23	53	81	43	19	10	7- مركز التوثيق الإعلامي
19	209	84	176	16	33	8- ديوان الوزارة
20	5342	80	4461	20	881	إجمالي

المصدر: وزارة الإعلام والمؤسسات التابعة لها - بيانات يطلب من اللجنة الوطنية للمرأة 2008م وقام الباحث بتجميعها بفئات عريضة متجانسة و احتساب المؤشرات .

ومن الجدول السابق يتضح ما يلي :

- أن نسبة مشاركة النساء في العمل في الوسائل والمؤسسات الإعلامية بلغت 20% أي بما يوازي خمس العاملين فيها ، وتزداد النسبة في معهد التدريب الإعلامي وذلك عائد إلى محدودية عدد العاملين فيه . في حين أن نسبة المشاركة في الإذاعات والمؤسسات الصحافية ومركز التوثيق مطابقة لنسبة المشاركة الإجمالية، ولكنها تقل في بقية المؤسسات الإعلامية .
- إنه مقابل كل (100) ذكر من العاملين في الوسائل والمؤسسات الإعلامية توجد (20) عاملة، حيث بلغ عددهن (881) عاملة مقابل (4461) عاملاً من الذكور .
- يرتفع مؤشر التكافؤ في النوع الاجتماعي إلى (7) عاملات مقابل كل عشرة من الذكور في معهد التدريب الإعلامي و (3) نساء عاملات مقابل كل عشرة من الذكور تقريباً في كل من المحطات الإذاعية والمؤسسات الصحافية على التوالي .
- بالمقارنة بين عدد العاملات في الإعلام في عامي 2008م مع 2007م نجد أن عددهن قد بلغ (881) عاملة مقابل (703) في عام 2007م بنسبة زيادة سنوية قدرها 25% في حين بلغت النسبة بين الذكور حوالي 4% في نفس الفترة .
- زيادة توظيف النساء يدل على الاهتمام بتطوير مشاركة النساء العاملات في المؤسسات الإعلامية عموماً إلا أنه لا يلغي عمق التفاوت القائم بين الإعلاميين والإعلاميات العاملين في المؤسسات الإعلامية الحكومية .

- أن صورة مستقبل الإعلاميات تتغير كثيراً نظراً لانخفاض أعداد طلاب كلية الإعلام عموماً ومحدودية عدد الإناث بينهم خصوصاً حيث تشير البيانات الإحصائية إلى أن عدد الطلاب الملتحقين بكلية الإعلام في سنة أولى (107) طلاب منهم 23% إناث وعدد الخرجين بقسمي الإذاعة والتلفزيون والصحافة (20) طالبا من بينهم (5) طالبات .

2/8: مشاركة المرأة في مواقع صنع القرار الإعلامي :

رغم حدوث تحسن في تولي المرأة لمواقع القرار الإعلامي إلا أن الصورة العامة هي تولي الرجال تسيير المؤسسات الإعلامية بشكل واضح ، كما هو مبين في الجدول التالي :

جدول (43) النساء الإعلاميات في مواقع القرار الإعلامي عام 2008م .

نسبة المشاركة		الإجمالي		نائب مدير عام		مدير عام		وكيل مساعد		وكيل فاعلي		الجهة الإعلامية
ذكور%	إناث%	ذكور	إناث	ذكور	إناث	ذكور	إناث	ذكور	إناث	الذكور	الإناث	
98%	2%	52	1	11	-	37	1	2	-	2	-	- المؤسسة العامة للإذاعة والتلفزيون
93%	7%	54	4	-	-	41	4	5	-	8	-	- مؤسسة الثورة للصحافة والنشر
100%	-	1	-	-	-	-	-	-	-	1	-	- مؤسسه (14) أكتوبر
100%	-	12	-	-	-	9	-	1	-	2	-	- مؤسسة الجمهورية للصحافة
-	-	000	3	00	2	00	1	-	-	-	-	- وكالة سبأ للأبناء *
50%	50%	1	1	1	1	-	-	-	-	-	-	- معهد التدريب الإعلامي
86%	14%	12	2			7	1	1	1	4	-	- ديوان عام الوزارة
92%	8%	123	11	12	3	94	7	9	1	17	-	الإجمالي

المصدر : وزارة الإعلام والمؤسسات التابعة لها - بيانات بطلب من اللجنة الوطنية للمرأة 2008م وقام الباحث في تجميعها بفئات عريضة متجانسة .

* قدرت بيانات وكالة سبأ للأخبار بحسب عدد العاملات فيها عام 2007م لعدم توفرها لعام 2008، ومن الجدول يتضح :

- أن نسبة مشاركة النساء في المراكز القيادية الإعلامية تبلغ حوالي 8% فقط مقابل 92% للذكور .
- عدم وجود تمثيل للنساء في فئة الوكلاء فما فوق وتوجد (1) امرأة واحده فقط في فئة وكيل مساعد في ديوان عام الوزارة وليس في المؤسسات التنفيذية .
- توجد (10) نساء بدرجة مدير عام أو نائب مدير عام بنسبة مشاركة 9% .
- وعموماً توجد (11) إعلامية بدرجة نائب مدير عام فأعلى بالمقارنة مع (132) إعلامياً من الذكور أي ما يعادل امرأة واحدة في المراكز القيادية الإعلامية مقابل كل (10) رجال وهو تفاوت واضح بين الفرص المتاحة للإعلاميين الذكور وضعف تلك الفرص بالنسبة للإعلاميات، مما يؤكد أن مواقع القرار الإعلامي ذكوري .

3/8: مهن العاملات في قنوات التلفزيون ومحطات الإذاعة:

لمعرفة أهمية المهن التي تشغلها الإعلاميات في التلفزيون والإذاعات الرئيسية والمحلية التي على ضوئها يمكن القول إن التواجد الحالي للنساء في الإعلام يمكنهن من عكس صورة المرأة اليمنية كما هي في الحقيقة وتقديم وجهة نظرها بفعالية .

وفيما يلي جدول لأهم المهن ذات الأثر لتوصيل قضايا المرأة ووجهة نظرها بفعالية .

جدول (44) عدد الموظفات في قنوات التلفزة ومحطات الإذاعة بحسب المهنة الرئيسية لهن عام 2008م .

الإجمالي	مهندسات	معدات برامج	محررات أخبار	مذيعات	مخرجات	البيان
57	5	14	10	12	16	قنوات اليمن / الإيمان / سبأ
87	15	21	18	14	19	قناة يمانية
131	21	30	20	45	15	المحطات الإذاعية
275	41	65	48	71	50	عدد
%100	%15	%24	%17	%26	%18	%

المصدر: وزارة الإعلام والمؤسسات التابعة لها - بيانات بطلب من اللجنة الوطنية للمرأة 2008م وقام الباحث بتجميعها بفئات عريضة متجانسة .

ويتضح من توزيع المهن ذات العلاقة بالجوانب الفنية المتصلة بالإعداد والإخراج والتحرير في كل من التلفزة والإذاعات ما يلي :

- إن ما نسبته 77% من النساء العاملات في القنوات التلفزيونية ومحطات الإذاعة المختلفة يعملن في المهن الخمس المذكورة في الجدول والتي تعتبر ذات التأثير الحقيقي في رأي الجمهور .
- أن عدد النساء العاملات كمذيعات تصل نسبتهن إلى 26% من إجمالي العاملات في تلك المهن معظمهن يعملن في الإذاعات المركزية والمحلية .
- أن العاملات كمخرجات ومعدات برامج ومحاررات أخبار تصل نسبتهن إلى حوالي 46% من إجمالي العاملات في محطات التلفزة والإذاعات، وهي نسبة مرتفعة ويمكن تصنيفها ضمن الاتجاهات التي ستمكن من تقديم الصورة الحقيقية للمرأة في الوسيلتين الإعلاميتين الأكثر تأثيراً على الجمهور وهما المسموعة والمرئية .
- أن ارتفاع النسبة الخاصة بمعدات البرامج والمخرجات والمحاررات من إجمالي العاملات في المؤسسات رغم أهميتها إلا أنها تخفي تدني أعداد النساء العاملات في تلك الوسائل بالذات .

4/8: ساعات البث المخصصة لقضايا المرأة:

إن صورة المرأة لدى الجمهور يختص في تشكيله مدة البث المخصصة لقضايا المرأة إضافة إلى المواد غير المخصصة للمرأة التي قد تحمل صوراً - سلبية أو إيجابية- عنها . ولعدم توفر إحصاءات توضح أنواع المواد الإعلامية التي تتعلق بقضايا المرأة مباشرة فكيف يكون ممكناً التعرف على المواد الإعلامية التي تحمل صوراً إيجابية أو سلبية عن المرأة في الموضوعات التي لا تتصل بقضاياها .

ووفي حين توفر المؤسسة العامة للإذاعة والتلفزيون ساعات البث التلفزيوني والإذاعي المخصصة لقضايا المرأة المختلفة، فإن المؤسسات الصحفية وغيرها لا يتوفر لديها بيانات عن المواد الصحفية المنشورة عن المرأة في الصحافة كما ونوعاً .

وعلى ضوء عدد الساعات التي توفرت من المؤسسة العامة للإذاعة والتلفزيون عن البث المتصل بقضايا المرأة نورد الجدول التالي :

وضع المرأة

في اليمن 2008م

جدول (45) عدد ساعات البث التلفزيوني والإذاعي في القضايا المتعلقة بالمرأة والمعدل اليومي بالدقائق عام 2008م .

المعدل اليومي بالدقائق	عدد ساعات البث السنوية	الوسيلة
<u>30 دقيقة</u> 26 دقيقة 4 دقائق	<u>180.35</u> 157.33 32.02	<u>1- التلفزيون:</u> (1 -1) قناة اليمن وسبأ (2 -1) قناة يمانية
<u>164 دقيقة</u> 28 دقيقة 21 دقيقة	<u>1006.06</u> 171.83 125.64	<u>2- الإذاعات:</u> (1 -1) صنعاء (2 -2) عدن
<u>116 دقيقة</u> 17 دقيقة 8 دقيقة 30 دقيقة 60 دقيقة	<u>708.59</u> 105.97 51.67 186.78 364.17	<u>3- الإذاعات المحلية:</u> (1 -3) تعز (2 -3) المكلا (3 -3) الحديدة (4 -3) الإذاعات الأخرى
<u>194 دقيقة</u>	<u>1186.41</u>	<u>إجمالي بث الوسائل أعلاه</u>

المصدر: المؤسسة العامة للإذاعة والتلفزيون بطلب خاص من اللجنة الوطنية للمرأة .

ومن ساعات البث التلفزيوني والإذاعي في الجدول السابق نجد ما يلي :

- إجمالي ساعات البث اليومية لقضايا المرأة بلغت (194) دقيقة وهي تعادل (3.2) ساعة،

منها (2.7) ساعة تبث في الإذاعات المختلفة و نصف ساعة تبث في التلفزيون .

وقد أظهرت إذاعة الحديدة أكثر المحطات الإذاعية والتلفزيونية التي تبث في قضايا المرأة حيث

وصلت إلى معدل يومي قدره حوالي (30) دقيقة وهو ما يساوي بث كل القنوات التلفزيونية

الحكومية مع اختلاف أهمية الأثر الذي تتركه كل وسيلة في المتلقي ومساحة تغطية كل وسيلة .

أظهرت الفترات الخاصة بالبث الإذاعي والتلفزيوني حدوث تطور عن السنة السابقة فعلى

المستوى الإجمالي كانت الزيادة اليومية في البث حوالي (28) دقيقة يومياً .

في حين وصلت الزيادة في عدد الدقائق التي تم بثها في المحطات الإذاعية المختلفة

حوالي (42) دقيقة يومياً .

أما القنوات التلفزيونية فقد تم إضافة (14) دقيقة يومياً كزيادة في فقرات البث المتعلقة

بقضايا المرأة ، وهو ما يعتبر تطوراً مهماً لصالح المرأة، ولكن ما يجب الاهتمام به أكثر هو

نوع المادة الإعلامية التي تم بثها ومدى سلامة الصورة التي تقدمها البرامج عن المرأة

وتعرضها على المجتمع .

5/8: الصحف والمجلات المهتمة بقضايا المرأة:

هناك العديد من الصحف والمجلات المهتمة بقضايا المرأة كصحف ومجلات متخصصة يبلغ عددها (5) صحف و (3) مجلات يضاف لها وجود (ملحقين) أسبوعيين (للأسرة / المرأة) في صحيفتي الثورة و (14) أكتوبر الحكوميتين . ويمكن إظهار ذلك في الجدول التالي :

جدول (46) الصحف والمجلات والملاحق المتخصصة بقضايا المرأة 2008م .

الإجمالي	الملاحق المتخصصة الحكومية	المجلات		الصحف		الدورية
		غير حكومية	حكومية	غير حكومية	حكومية	
2	2	-	-	-	-	الأسبوعية
3	-	2	-	1	-	الفصلية
5	-	1	-	3	1	الشهرية
10	2	3	-	4	1	الإجمالي

المصدر: وزارة الإعلام - بطلب خاص من اللجنة الوطنية للمرأة .

ويلاحظ من الجدول .:

- إن الإصدار الأسبوعي هو للملحقين الأسبوعيين (الأسرة والمرأة) في صحيفة الثورة و(14) أكتوبر اليومييتين الحكوميتين فقط .
- هناك ثلاثة إصدارات فصلية غير حكومية وصحيفة ومجلتان .
- توجد (5) إصدارات شهرية متخصصة بقضايا المرأة منها (4) إصدارات غير حكومية و (1) إصدار واحد حكومي هي صحيفة اليمانية التي تصدرها اللجنة الوطنية للمرأة .
- ويلاحظ على تلك الإصدارات (عدا الملحقين الأسبوعيين) عدم انتظام صدورها نتيجة للصعوبات المالية ، وأغلب تلك الإصدارات ترأس تحريرها نساء .

الاستنتاجات :

استمرار التفاوت بين الإعلاميين و الإعلاميات في المجالات المختلفة والتي أهمها :

- تدني عدد الإعلاميات بالمقارنة بعدد الإعلاميين الذكور العاملين في المؤسسات الإعلامية رغم وجود زيادة في نسبة النساء المستوعات فيها خلال العام الأخير .
- ضعف مشاركة المرأة في صنع القرار الإعلامي نظراً لمحدودية عددهن في المراكز القيادية في المؤسسات الإعلامية .
- محدودية تواجد المرأة في المهن الإعلامية ذات التأثير في رسم صورة المرأة الحقيقية لدى المجتمع .
- زيادة دقائق البث اليومية المتصلة بقضايا المرأة مقارنة بالسابق إلا أنها لازالت غير كافية .

التوصيات :

زيادة مستوى الدخل لرفع مستوى مشاركة المؤسسات الإعلامية في التصدي لقضايا النوع الاجتماعي بالوسائل الإعلامية والفنية المختلفة من خلال :

- زيادة عدد القيادات الإعلامية الخاضعة للتدريب في مجال دمج قضايا النوع الاجتماعي في الإعلام داخلياً وخارجياً .
 - رفع عدد الإعلاميين العاملين في مجال تحرير المواد الإعلامية والمعددين والمخرجين الملتحقين في دورات متخصصة في مجال النوع الاجتماعي .
 - مضاعفة عدد الطالبات الملتحقات في كلية الإعلام وفي المعاهد الإعلامية المتخصصة بحيث يتضمن التدخل ضمان القبول للدراسة فيها والمساعدة في الحصول على وظيفة في إحدى الوسائل الإعلامية المناسبة مع تخصصاتهن بعد التخرج .
 - إدماج قضايا النوع الاجتماعي في مناهج كلية الإعلام والمعاهد الإعلامية المختلفة واعتبار ذلك من مستلزمات القبول بالعمل في الأجهزة الإعلامية المختلفة .
- 3- تبني الدولة والجهات والمنظمات ذات العلاقة تنفيذ حملات إعلامية لنشر التوعية بقضايا

النوع الاجتماعي المختلفة لدى :

- صناع القرار في مختلف أجهزة الدولة .
- المجتمع بكافة فئاته .
- الطلاب في مراحل التعليم المختلفة
- المشرعين والقضاة والمحامين
- ورجال الشرطة ذات العلاقة بقضايا المرأة .
- وتبدو جلياً أهمية إجراء رصد دقيق للمواد الإعلامية التي يتم تقديمها للمجتمع أو لفئات محددة منه لضمان عدم تقديم صورة سلبية عن



المرأة باعتبارها نصف المجتمع وشريكة للرجل في مختلف مجالات الحياة، و ضمان عدم تبني أي تمييز ضدها .

الآليات المؤسسية للنهوض بأوضاع المرأة

9. الآليات المؤسسية للنهوض بأوضاع المرأة

لتحقيق تكافؤ الفرص بين الذكور والإناث وتشخيص مكامن التمييز بحسب النوع الاجتماعي فقد تضافرت جهود الحكومة مع جهود المنظمات غير الحكومية للقضاء على التمييز بسبب النوع، والعمل لخلق البيئة المناسبة لإدماج المرأة في مختلف أوجه الحياة، وتوفير الدعم المناسب لإنصاف المرأة، وتحريرها من القيود التقليدية.

1/9: الآليات المؤسسية الحكومية

هناك العديد من المؤسسات الحكومية التي أنشئت لغرض عكس رؤية الدولة في قضايا المرأة ابتداءً برسم السياسات المتصلة بشئون المرأة وانتهاءً بتقييم أثرها على المستوى الوطني . ومن أهم تلك الآليات المؤسسية العاملة في مجال المرأة المجلس الأعلى للمرأة واللجنة الوطنية للمرأة والإدارات المحلية في المحافظات وفي الوزارات والمؤسسات الحكومية.

1/1/9: المجلس الأعلى للمرأة

يختص المجلس بإدماج قضايا المرأة في السياسات من أجل تحسين حالة المرأة السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية، وبعد مرور (9) سنوات من تشكيله و(6) سنوات من إعادة التشكيل وتنظيمه فإنه مثل قفزة في مجال النهوض بالمرأة . ويُعد المجلس أعلى سلطة حكومية تعمل من أجل قضايا المرأة حيث يرأسه رئيس مجلس الوزراء وعضوية عدد من الوزراء وكبار المسؤولين من بينهم قيادة اللجنة الوطنية للمرأة ورئيسات الفروع في المحافظات .

2/1/9: اللجنة الوطنية للمرأة

تأسست اللجنة عام 1996م وأعيد تشكيلها ووسعت اختصاصاتها بعد تشكيل المجلس الأعلى للمرأة عام 2000م . تعتبر اللجنة الجهاز التنفيذي والإداري والاستشاري للمجلس وتعد أيضاً الجهة الحكومية المعنية بوضع السياسات والخطط المتصلة بشئون المرأة وبتنميتها وبقضاياها وإدماجها في الحياة السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية وتقييمها على المستوى الوطني .

وهي بذلك تكون قد تحملت هموم نصف المجتمع بتبني قضاياها المختلفة ، فجعلها ذلك الوضع تجابه كافة القيود المجتمعية التقليدية والإشكاليات الثقافية التي تعيشها المرأة ، وتعتمد اللجنة في إنجاز هذه المهام على إمكانيات محدودة لا يمكن قياسها بحجم مهامها .
وقد أنجزت اللجنة خلال عام 2008م عددا كبيرا من الأنشطة الهامة، وحققت العديد من الفعاليات المتصلة بمهامها، وكان أهم تلك الأنشطة المنجزة خلال عام 2008م (63) نشاطاً موزعاً كما يلي :

عدد الأنشطة المنفذه

النشاط الرئيسي

- | | |
|------------------|----------------------------------|
| 8 تقارير / دراسة | 1- إصدار التقارير والدراسات |
| 2 أدلة | 2- إعداد أدلة التدريب |
| 6 أنشطة | 3- تخطيط وتقييم ومتابعة وتدقيق |
| 3 أنشطة | 4- أنشطة قانونية |
| 5 أنشطة | 5- أنشطة إعلامية ومطبوعات دعائية |
| 7 أنشطة | 6- البناء المؤسسي |
| 1 لقاء و اجتماع | 7- لقاءات واجتماعات محلية |
| 7 اجتماعات | 8- اجتماعات عربية ودولية |
| 18 دورة | 9- عقد دورات تدريبية |

شارك في تلك الدورات (460) شخصا موزعين كما يلي .:

- 180 امرأة

- 280 رجلا

- نسبة الإناث منهم 39% .

كما تقوم اللجنة بالتنفيذ والإشراف على تسعة مشاريع متصلة بقضايا النوع الاجتماعي .
وتشارك مع جهات أخرى في تنفيذ العديد من الأنشطة خارج الخطة مثل تدشين التحالف الوطني للأمومة المأمونة، والمشاركة في استعراض دراسة أضرار ختان الإناث، وتنفيذ مسح ميداني للجهات التي تعمل في الموازنات المستجيبة للنوع الاجتماعي والمشاركة في اللقاءات وعقد دورات واجتماعات مع قيادات الأحزاب السياسية الخ .

- كما تقوم اللجنة بتعزيز قدرات ومشاركة إدارات المرأة في الوزارات في إعداد الخطط

والبرامج والمشاريع والموازنات من منظور النوع الاجتماعي.

- علماً أنه قد تم إنشاء قطاعات تعنى بالمرأة في إطار وزارات ذات علاقة مباشرة ومهمة بقضايا المرأة الجوهرية ، ومن أهمها قطاع تعليم الفتاة في وزارة التربية والتعليم وقطاع تنمية المرأة في وزارة الإدارة المحلية وهذا الأخير فتح له إدارات عامة لتنمية المرأة في كل محافظات الجمهورية.
- بجانب تعزيز مشاركتها في آليات مراقبة وتقييم تنفيذ الخطة الخمسية من منظور النوع الاجتماعي .
- كما تقوم اللجنة بتعزيز علاقات الشراكة والتعاون مع الشركاء المحليين والدوليين في قضايا تنمية المرأة .
- وقد كلفت اللجنة الوطنية للمرأة بتشكيل فريق قانوني لإكمال مسح القوانين من حيث انسجامها أو عدم انسجامها مع الاتفاقيات الدولية بشأن إزالة أوجه التمييز ضد المرأة.

1/3/9: فروع اللجنة الوطنية في المحافظات :

1- فرع اللجنة الوطنية - حضرموت:

أنجز فرع اللجنة الوطنية بمحافظة حضرموت خلال عام 2008م العديد من الأنشطة في مجال الشراكة مع المنظمات الدولية وفي التشبيك مع منظمات المجتمع المدني والأجهزة التنفيذية ذات العلاقة في تنمية المرأة، وكانت أهم الأنشطة ما يلي :

1- تنفيذ العديد من أنشطة (مشروع دعم الفرص الاقتصادية للمرأة بمحافظة حضرموت) وأهمها :

- إنشاء قاعدة معلومات خاصة بإعداد الخطط والبرامج والآلية المستقبلية بما يسهم في توفير فرص عمل مستدامة للمرأة.
- عقد عدة دورات تدريبية حول تحليل خطط التنمية من منظور النوع الاجتماعي (3 دورات)، ودورة لمتابعة وتقييم الخطط من منظور النوع الاجتماعي (دورتين) على عمل المناصرة .
- إعداد دراسة عن معوقات عمل النساء في القطاعين العام والخاص .
- إجراء العديد من اللقاءات مع قيادة السلطة المحلية وتنفيذ العديد من الأنشطة الإعلامية (نشرات ، مقابلات مع المسؤولين والمستفيدين من المشروع ، تغطية إخبارية ، وإذاعية ، وصحفية ، وفلاشات) .

2- العمل على التحضير لإنشاء كيان (سيدات الأعمال) في المحافظة.

- 3- المشاركة في فعاليات المهرجانات بجناح خاص بالجمعيات ومنظمات المجتمع المدني النسوية لتسويق منتجاتها ، والحصول على مساعدات مالية لتلك المنظمات النسوية من إدارة المهرجانات .
- 4- تنفيذ العديد من الأنشطة التدريبية وورش عمل المناصرة بلغ عدد المستفيدين من الجنسين (152) كانت حصة النساء منها (80) مستفيدة تتوزع على ممثلي الجهات الحكومية (56) مشاركة، وغير الحكومية (24) مشاركة .
وغطت تلك الأنشطة (5) مجالات أهمها ، متابعة وتحليل خطط التنمية وتقييمها من منظور النوع الاجتماعي، والموازنات المستجيبة لاحتياجاته في مجال المناصرة لتشغيل المرأة في المكلا وسيئون .
- 5- إنجاز (4) ورش عمل ولقاءين تشاوريين وندوة شاركت فيها (133) مشاركة من إجمالي (252) مشاركا ومشاركة حيث، تناولت تلك الأنشطة تحديد الاحتياجات التنموية وإعداد الخطط التنموية والقضايا السكانية والصحية الإنجابية.
- 6- قام الفرع بإعداد خطة تنموية لكل من مديرتي المكلا والقطن تراعي احتياجات الرجال والنساء من شركاء التنمية .
- 7- تكوين فرق شبابية للتوعية والتثقيف حول القضايا السكانية .
- 8- المشاركة بأنشطة مشروع الحكم الجيد المتمركز على (محور التعليم) لمعرفة مدى
- 9- الانتشار والتغطية لخدمات التعليم الأساسي بالمحافظة .
- 10- تنظيم الحفل الختامي التكريمي لمشروع تعزيز الثقافة الصحية والبيئية والسكانية لمجلس الآباء والأمهات والإدارات المدرسية والمعلمين والمعلمات والطلبة والطالبات والمجتمع المحلي بالتنسيق مع مكتب التربية، وقد بلغ إجمالي الدورات التدريبية (4) دورات بلغ عدد المستفيدين منها (127) مستفيدا ومستفيدة، وألقيت (18) محاضرة استفاد منها (2150) مستفيد ومستفيدة، وبلغ عدد الأمهات المستفيدات (300) مستفيدة .
- 11- التنسيق مع المجلس المحلي بمديرتي مدينة المكلا وبروم ميفع العديد من الفعاليات للتوعية بمخاطر الإيدز .
- 12- إقامة علاقة شراكة وتشبيك مع الشركاء من منظمات المجتمع المدني والمنظمات الدولية

13- والمؤسسات المحلية وتعزيز دور المرأة ومساندتها لدى الأجهزة التنفيذية بالمحافظة، وذلك من خلال مشاركتها في العديد من الأنشطة والبرامج والدورات وورش العمل التي نفذتها تلك الجهات.

14- حضور الاجتماعات المحلية والمركزية والوطنية والخارجية ذات العلاقة بأنشطة اللجنة .

15- المتابعة المستمرة لاستكمال مبنى فرع اللجنة الوطنية بالمحافظة ومتابعة الصالة الرياضية المغلقة للمرأة والفتاة وإخراجه إلى حيز الواقع .

16- يقوم الفرع بالمتابعة المستمرة لاستكمال مبنى فرع اللجنة الوطنية بالمحافظة ومتابعة الصالة الرياضية المغلقة للمرأة والفتاة وإخراجه إلى حيز الواقع .

2- فرع اللجنة الوطنية للمرأة في م/ صعدة:

قام فرع اللجنة الوطنية للمرأة في صعدة عام 2008م بالعديد من الأنشطة التعليمية والصحية والاقتصادية والتأهيلية والتدريبية والقانونية والسياسية كان أهمها مايلي :

- مسح الطلاب والطالبات الذين توقفوا عن التعليم، ومعرفة أسباب توقفهم .
- متابعة مكتب التربية للتعاون مع الطلاب النازحين الذين لا توجد لديهم وثائق .
- فتح مراكز لمحو الأمية بالتعاون مع جمعية صعدة النسوية واتحاد نساء اليمن .
- توعية المواطنين بأهمية حملات تحصين الأطفال من شلل الأطفال والتوعية في مجال الصحة الإنجابية وخاصة للنازحين في الخيام بالتعاون مع مكتب الصحة .
- القيام بالعديد من الأنشطة لصالح الفقراء والمحتاجين والأسر النازحة من خلال شمولهم في مساعدة صندوق الرعاية الإجتماعية وشمولهم بمعونات المؤسسات الخيرية أو شمولهم في الأنشطة التي يقوم بها اتحاد النساء والجمعية في المحافظة .
- المساهمة في دعم النساء في الوصول إلى مراكز القيد والتسجيل في سجلات الانتخابات
- والتوعية في المدارس والمجالس عن أهمية حصول المرأة على البطاقة الانتخابية .
- المساهمة مع الجمعية والإتحاد في متابعة قضايا السجينات القديمات والحديثات.
- إشراك أكثر من (30) متدربة من مختلف المديرات في الدورة التدريبية حول الإسعافات الأولية التي أقامتها إحدى المنظمات الدولية المتخصصة .
- المشاركة في الدورة الخاصة بالتوعية حول الإيدز .
- المشاركة في دورة حول كيفية التعامل مع المتضررين من حرب صعدة مع اتحاد نساء اليمن صنعاء .

- المشاركة في دورة حول فض المنازعات مع الإغاثة الإسلامية .

- المشاركة حول دمج النوع الاجتماعي والموازنة الحساسة .

ما ذكر أعلاه هي نماذج لأعمال فروع اللجنة في المحافظات ويتضح مشاركتهم في كافة مناحي الحياة من تخطيط ومتابعة ورصد وتقييم وغيرها للسعي للنهوض بأوضاع المرأة وتحسين حياتها المعيشية.

4/9: الآليات المؤسسية غير الحكومية:

تنشط العديد من المنظمات والمؤسسات غير الحكومية في مجال دعم وتنمية المرأة وتقديم الدعم للمنظمات النسوية، حيث بلغ عدد منظمات المجتمع المدني في العام 2008م حوالي (4576) منها ما يهتم بالجانب الخيري ومنها ما يهتم بالجانب المهني وبعضها تهتم بالجانب الاستهلاكي والسكني والزراعي ، كما برزت العديد من المنظمات النوعية الناشطة في مجال حقوق الإنسان التي تنفذ أنشطة متعلقة برفع وعي مختلف شرائح المجتمع بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والسياسية والمدنية للمواطنين.

ومن هذه المنظمات اتحاد نساء اليمن - منتدى الشقائق العربي لحقوق الإنسان - جمعية الإصلاح الخيرية - المرصد اليمني لحقوق الإنسان - مركز المعلومات والتأهيل لحقوق الإنسان - ملتقى المرأة للدراسات والتدريب - جمعية التحدي للمعاقات - مؤسسة الصالح الاجتماعية للتنمية - تحالف وطن لزيادة أعداد المرشحات في الهيئات المنتخبة - المدرسة الديمقراطية - منظمة صحفيات بلا قيود - منظمة صحفيات بلا حدود - جمعية رعاية الأسرة - وجمعية سول ومؤسسة القيادات الشابة .

وأهم تلك المؤسسات هي :

1/4/9: اتحاد نساء اليمن :

أنشئ الاتحاد عام 1990م وله انتشار جغرافي في كافة المحافظات ، ويعمل في مجال تأهيل وتدريب المرأة وتوعيتها وثقيفها في المسائل المتصلة بشؤون حياتها .

كما يقوم الاتحاد بالتنسيق مع الجهات والهيئات ذات العلاقة بتقديم الدعم المادي والذني لتطوير وتحسين الوعي الصحي والقانوني والسياسي وتسهيل الضوء على قضايا العنف ضد المرأة .

وقد نفذ الاتحاد العديد من الأنشطة والفعاليات خلال عام 2008م وأهمها ما يلي :

- الدفاع والمناصرة عن قضايا النساء المعنفات.
- تمكين النساء والأسر الفقيرة من إدارة مشاريع مدرة للدخل.
- رفع الوعي فأهمية تعليم الفتاة لعدد 60.000 امرأة في 3 محافظات (صنعاء - أبين - لحج).

- مناصرة الإتحاد لسن الزواج الآمن.
- دعم النساء المتضررات من حرب صعدة.
- مناصرة قضايا المرأة العربية الفلسطينية.
- تأسيس 23 لجنة مناصرة ولجنة طوعية قانونية مكونة من 175 قانونيا وقانونية.

2/4/9: شبكة (شيماء) :

وهي الشبكة اليمنية لمناهضة العنف ضد المرأة (شيماء) ، تأسست عام 2003م وتتألف من (16) منظمة من منظمات المجتمع المدني بالإضافة إلى اللجنة الوطنية للمرأة ومركز دراسات النوع الاجتماعي ، وتهدف إلى إزالة كافة أنواع العنف ضد المرأة وإيجاد حماية دائمة للمرأة من العنف.

ومن الأنشطة التي قامت بها المنظمة عام 2008م ما يلي :

- التوعية بالعنف على أساس النوع الاجتماعي، وأشكال العنف الممارس ضد المرأة في المجتمعات المحلية، وقد استهدفت القيادات الإجتماعية وأعضاء المجالس المحلية (رجالاً ونساء) والتجمعات الأهلية ومنظمات المجتمع المدني في (12) مديريةية في (6) محافظات
- إنتاج وتطوير مواد اتصاليه تعليمية :
- عديد من الملصقات المتعلقة بالحقوق في التعليم وحفظ كرامة المرأة وحقوق الميراث وحقوق المرأة المعاقة، وعن الزواج المبكر والاعتداء الجنسي .
- إصدار عديدين من مجله شيماء .
- تزويد موقع شبكة شيماء بـ (14) دراسة قانونية وإعلامية واجتماعية و(20) خبرا و(12) تقريرا و (6) منشورات .
- عقد لقاءات وورشات عمل استهدف فيها أعضاء مجلس النواب لمناقشة تحديد سن الزواج بمشروعات تعديل القانون وفق دراسات شرعية وصحية.

3/4/9: دار الإغاثة الاجتماعية " م / عدن:

(مركز الإغاثة لرعاية المرأة سابقا) هو مشروع للسجينة المفرج عنها وضحايا العنف لإعادة إدماجهن في المجتمع .

تحصل النساء وأطفالهن على الرعاية الصحية والنفسية والاجتماعية، والتعليم والتدريب لتمكينهن على اكتساب المهارات المهنية والحرفية لتأمين حصولهن على أعمال مناسبة .

مقارنة وضع المرأة اليمنية بوضع المرأة العربية

جدول رقم (47) يوضح مقارنة بين نسبة الذكور والإناث في القوى العاملة ومعدلات محو الأمية والمرأة في البرلمان لعام 2008/2007م

المرأة في البرلمانات 2007-2008م			معدلات محو الأمية 2007-2008م			نسبة الذكور والإناث في القوة العاملة 2007.2008م		البلد
مجموع المقاعد	النساء في البرلمان	حق المرأة بالتشريع	الضجوة بين الجنسين	إناث	ذكور	إناث	ذكور	
110	7	1674	7.5	11.6	4.8	14.7	64.4	المملكة الأردنية الهاشمية
-	-	n.a	-	-	-	-	-	الإمارات العربية المتحدة
80	12	1973	9.5	17	7.5	31.9	68.10	مملكة البحرين
185	42	1959-1957	15.9	28.5	12.6	27.3	72.7	الجمهورية التونسية
389	27	1962	12.2	28.7	16.5	17	73	الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
-	-	1946	-	-	-	-	-	جمهورية جيبوتي
120	0	n.a	1.74	10.16	17.76	20	6.5	المملكة العربية السعودية
-	-	1964	-	-	-	-	-	جمهورية السودان
250	30	1953-1949	13.7	21.5	7.5	26.6	83.9	الجمهورية العربية السورية
-	-	n.a	-	-	-	-	-	جمهورية الصومال
275	55	1980	12.3	72.4	-	40	60	جمهورية العراق
-	-	n.a	-	29.4	-	17.5	82.5	سلطنة عمان
132	17	1996	6.7	9.5	2.8	15.7	67.7	دولة فلسطين
-	-	n.a	-	12.2	6.3	14.5	85.5	دولة قطر
-	-	1956	-	-	-	-	-	جمهورية القمر المتحدة
50	0	2006	7.03	8.64	1.61	43	57	دولة الكويت
128	6	1952	-	11.8	5.6	20.5	79.5	الجمهورية اللبنانية
468	164	1964	10.6	16.9	6.3	36	64	الجمهورية الليبية الاشتراكية العظمى
-	-	1956	-	43.62	25.44	24	76	جمهورية مصر العربية
325	34	1963	-	9.8	9.8	27.1	76.1	المملكة المغربية
-	-	1961	-	-	-	-	-	الجمهورية الإسلامية الموريتانية
301	1	1970 Yemen 1967 (south)	39	60	21	12.05	87.95	الجمهورية اليمنية

المصدر: إدارة المرأة في الجامعة العربية 2007-2008م

التوصيات الختامية للتقرير:

- توسيع قنوات الاتصال الحكومية وغير الحكومية لتطوير الوعي في قضايا النوع الاجتماعي.
- العمل على تبني مشروع وطني لتأهيل مخرجات التعليم قبل الجامعي من الإناث لتمكينهن من الوصول إلى فرص عمل محلية مدرة للدخل لحمايتهن من الفقر ولتشجيع التحاق الإناث بالتعليم.
- إجراء الدراسات المكتبية والميدانية في المجالات التي لا تتوفر عنها معلومات من المصادر ذات الصلة بقضايا النوع الاجتماعي .
- ضرورة تشكيل مجموعات مناصرة لقضايا النوع الاجتماعي بين علماء الدين وخطباء المساجد وأعضاء مجلسي النواب والشورى والحقوقيين وفي داخل المؤسسات الإعلامية والأجهزة الحكومية وغير الحكومية مثل منظمات المجتمع المدني والأحزاب والنقابات وتمكين المرأة من المشاركة في مراكز القرار والمشاركة السياسية والنقابية للمرأة وتكريس المواقف الإيجابية من المرأة.
- تبني إجراء مراجعة شاملة لتطوير النظام الإحصائي الشامل والنظم الإحصائية المستقلة في الوزارات ذات العلاقة للحصول على بيانات دقيقة في مجال النوع الاجتماعي والتأكد من ملائمة المفاهيم المستخدمة مع مفهوم النوع الاجتماعي .
- وضع آلية لدمج النوع الاجتماعي عند التقييم السنوي للخطة الخمسية.
- تبني نظام تقييم الأثر للأنشطة التنفيذية الأساسية من وجهة نظر النوع الاجتماعي في مختلف القطاعات الرئيسية .
- تكريس الجهود من أجل إجراء تعديل حقيقي في تمثيل المرأة في مجالس (النواب - الشورى - المجالس المحلية) وتحسين وضع المرأة في المراكز القيادية في مؤسسات الدولة ومراقبة سياسات التوظيف والإجراءات التنفيذية لها فيما يتعلق بالنوع الاجتماعي.
- توفير الدعم المالي والبشري لتنفيذ سياسات وبرامج النوع الاجتماعي للنهوض بأوضاع المرأة في كافة مناحي الحياة.
- توجيه الموازنات المستجيبة للنوع الاجتماعي.
- التوسع في أنشطة التأهيل والتدريب للنساء.
- أهمية توفير البيانات النوعية في كافة الجهات لرصد الفجوات وتسهيل تبني سياسات وبرامج لتضييق الفجوة بين النساء والرجال في مختلف المجالات.